

ردمك ٢٠٨١ - ١٩٠٧

ربيع اثنا عشر شهرا
من محرم الى محرم
سنة مائتين

واحد مئتين
ردية من طراز
قمار البني
لهب

ب
م

أفاق الثقافة والتراث

مجلة
فصلية
ثقافية
تراثية

تصدر عن دائرة البحث
العلمي والدراسات
بمركز جامعة الماجد
للثقافة والتراث

السنة الحادية عشرة : العدد الثاني والأربعون - جمادى الأولى ١٤٢٤ هـ - يوليو (تموز) ٢٠٠٣ م

■ الورقة الأخيرة من مخطوط مصحف شريف (دعاء ختم القرآن) - تاريخ نسخه (١٢٨١ هـ)



Last paper from Manuscript 'Holy Quran' (words said after reading)
Written in 1281 A.H.

مناجاة والاقرب

ويعبدونهم يكون ظاهرا شريفا ويسمى البدعة كثير ويحيونين به حب همد

بار السلام

السيف

في نهج الرسول القائد ﷺ وتطبيقاته

أ. مازن مجيد مصطفى

نينوى - العراق

لقد كان السيف العربي الإسلامي، ولا يزال، رمز عز العرب وعنوان مجدهم، فقد حمله العرب المسلمون بجدارة، وتفننوا في استعماله، وأشادوا بذكره بشكل لم يسبق له نظير... فقد كان السيف رفيق المقاتل العربي في حله وترحاله، ولصيق فؤاده، الذي لا يفارقه إلا في القليل النادر، فهو الحارس الأمين وقت السلم، والرفيق المعين على الشدائد وقت الحرب، لذا كان لازماً على شعراء العرب - المقاتلين منهم خاصة - أن يذكروا هذا الجميل في قصائدهم، فأصبح (ديوان العرب) غاصاً بالقصائد التي تكاد لا تخلو إحداها من التغني بالسيف والإشادة بفضله.... وقد تفرّد عصر الرسالة بذكر السيف وإطرائه، والتفنن في استعماله بشكل له طابعه الخاص. حيث جاءت سيرة الرسول القائد (ﷺ) أولاً، ثم سيرة أصحابه بعد ذلك، كي تعطي هذا السلاح الحيوي طابعه المميز، وتجعله بندقية العرب الموجهة إلى صدور أعداء الدين دون منازع طيلة العصور الوسطى...

السيف في نهج الرسول القائد (ﷺ)

عند استعراضنا مكانة السيف في نهج الرسول القائد (ﷺ) لا بد لنا من الرجوع إلى القرآن الكريم أولاً، حيث نتلمس في ربوع رياضه آيات كثيرة تشير من قريب أو بعيد، وبشكل مباشر أو غير مباشر، إلى ذكر السيف. وأول الآيات القرآنية التي تصادفنا في هذا المجال سورة آل عمران: ﴿وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللَّهُ وَعْدَهُ إِذْ تَحْسَوْنَهُمْ بِإِذْنِهِ...﴾^(١)

فقد نزلت هذه الآية بحق أهل أحد من المسلمين، فقلوه تعالى ﴿إِذْ تَحْسَوْنَهُمْ﴾ - المشركين - أي تقتلونهم بإذني، وتسليط أيديكم عليهم، وكف أيديهم عنكم، فالحس هنا معناه الاستئصال بالسيف كما يرى بعض الباحثين^(٢). وهذه الآيات تشرب بها ذهن الرسول القائد (ﷺ)، وأصبحت قاعدة عقلية وعملية، تدل دلالة واضحة على أن الله (عز وجل) لا يخلف وعده في أن يكون العامل

الأول وراء انتصار المسلمين على غير المسلمين بحد السيف، إذا تمسك المسلمون بمبادئ دينه، ومبادئ شريعته، والعكس هو الصحيح، يدل عليه تكملة الآية نفسها: ﴿حَتَّىٰ إِذَا فُشِلْتُمْ وَتَنَازَعْتُمْ فِي الْأَمْرِ وَعَصَيْتُمْ مِّنْ بَعْدِ مَا أَرَاكُمْ مَا تُحِبُّونَ مِنْكُمْ مَّن يُرِيدُ الدُّنْيَا وَمِنْكُمْ مَّن يُرِيدُ الْآخِرَةَ ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ لِيَبْتَلِيَكُمْ...﴾، حيث إن المقصود هنا (رماة السهام)، الذين لم يلتزموا بأمر الرسول (ﷺ)، وتركوا أماكنهم، الأمر الذي أدى إلى التفاف المشركين عليهم، وعكس نتيجة القتال يوم أحد^(٢) - كما هو معروف -.

وعبر استعراضنا لآيات القرآن الكريم، تأتينا آية بينة أخرى، يكون للسيف أثر كبير فيها لرسم مبدأ مهم من مبادئ القتال في عصر النبوة، ثم في التاريخ الإسلامي بأسره، تقول هذه الآية: ﴿وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِنْ وَرَائِكُمْ وَلْتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَىٰ لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ وَذَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُمْ مَّيْلَةً وَاحِدَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ كَانَ بِكُمْ أَذًى مِنْ مَّطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَنْ تَضَعُوا أَسْلِحَتَكُمْ وَخُذُوا حِذْرَكُمْ إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا﴾^(٣)، إن هذه الآية تقرر مبدأ مهماً من مبادئ القتال، هو وضع الأسلحة - أي خلعها - عند الضرورة القصوى؛ أي عند أداء الصلاة، بأن تصلي طائفة منهم مع الرسول (ﷺ) في حين تقف الطائفة الأخرى بأسلحتها من ورائهم، فإذا أتمت الطائفة الأولى الركعة الأولى، رجعت فقامت بالحراسة، وجاءت الطائفة التي كانت بالحراسة، ولم تصل، كي

تصلي مع الرسول (ﷺ) ركعة واحدة أيضاً. (وهنا يسلم الإمام، إذ يكون قد أتم صلاته ركعتين). وبعد ذلك تأتي الطائفة الأولى فتصلي الركعة الثانية، التي فاتتها مع الإمام وتسلم، بينما تحرسها الطائفة الثانية، ثم تجيء الطائفة الثانية فتقضي الركعة الثانية التي فاتتها، وتسلم، بينما تحرسها الطائفة الأولى^(٤). وعلى الرغم من أن هذه الآية تدعو المسلمين إلى وضع السلاح بشكل عام، إلا أن السيوف هي الأسلحة التي توضع بالدرجة الأولى^(٥). كما تقرر هذه الآية مبدأ آخر من مبادئ القتال المهمة، وهو وضع السلاح في حالة الأذى الذي قد يتعرض له المسلمون كالمطر، أو المرض؛ لأن حمل السلاح في مثل هذه الحالة سيكون أمراً شاقاً، وتقل أهميته وفائدته، لذا يكتفي المسلمون في مثل هذه الحالة بأخذ الحذر... وتوقع عون الله ونصره...^(٦).

إن مثل هذه الأسس المبدئية، التي لعب السلاح عامة، والسيف خاصة، دوراً مهماً في تثبيتها، والتي تلقاها عقل الرسول القائد (ﷺ) وقلبه، أصبحت طرقاً منهجية وعملية بعد نزولها، وطيلة العصر الإسلامي...

وخلال تفحصنا لآيات الكتاب الكريم تستوقفنا الآية القرآنية: ﴿آتُونِي زُبَرَ الْحَدِيدِ حَتَّىٰ إِذَا سَاوَىٰ بَيْنَ الصَّدَفَيْنِ قَالَ انْفُخُوا حَتَّىٰ إِذَا جَعَلَهُ نَارًا قَالَ آتُونِي أُفْرِغُ عَلَيْهِ قِطْرًا﴾^(٧)، وهذه الآية الواردة على لسان ذي القرنين تشير - بدلالة الآيات التي سبقتها - إلى أنه عندما بلغ ما بين السدين - وهي منطقة غير معروفة على وجه التحديد، وربما يمكن الاستنتاج من الوصف بأنها تقع أقصى الشرق، والتي يؤخذ من السياق القرآني أنها منطقة تقع

بين حاجزين طبيعيين، يفصل بينهما فجوة أو ممر-، وجد (الاسكندر) هناك قوماً متخلفين لا يفقهون قولاً، فعرضوا عليه أن يقيم لهم سداً في وجهه (يأجوج ومأجوج) التي هي على الأرجح قبائل مغولية، كانت تهاجم من وراء الحاجزين - مقابل خراج من المال يؤدونه إليه، فرفض المال... وقد رأى (ذو القرنين) أن من الواجب ردم الممر بين الحاجزين، فجمع له أولئك القوم الحديد الذي وضعه بين هذين الحاجزين، حتى أصبحا كأنهما صدقان يغلفان ذلك الكوم من الحديد (حتى إذا ساوى بين الصدفين) وأصبح الركاب بمساواة القمتين (قال انفخوا) على النار لتسخين الحديد، حتى أصبح الحديد كالنار من شدة وهجه، ثم قال (أتوني أفرغ عليه قطراً) أي نحاساً مذاباً، وبذلك صنع ذو القرنين سداً من الحديد الصلب القوي أغلق الطريق في وجه يأجوج ومأجوج. وبما أن هذه الطريقة تُستخدم حديثاً في تقوية الحديد كان ذلك سبقاً للعلم البشري الحديث...^(٩).

ومما لا شك فيه أن هذه الآيات التي أوحاها الله (عز وجل) إلى ذهن نبيه الأكرم وروحه، والتي استلهمتها بصيرته، كانت ذات أثر فعال في نهجه (ﷺ) أولاً، ثم في حياته العملية بعد ذلك، فقد أفاد المسلمون من الحديد في صناعة السيوف - كما سنرى - سواء أكان ذلك من الحديد الخالص، أم عن طريق الحديد المخلوط بالنحاس....

ونقرأ في القرآن الكريم أيضاً: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا دَاوُودَ مِنَّا فَضْلاً يَا جِبَالُ أَوْبِي مَعَهُ وَالطَّيْرَ وَأَلْنَا لَهُ الْحَدِيدَ﴾^(١٠)... فقد امتن الله تعالى على نبيه داود (ﷺ) بفضائل شتى، وجعل الجبال تسبح معه، كما سخر له الطير، ولكن النعمة الكبرى أن

الله ألان له الحديد - أي علّمه كيف يلين الحديد، أو سخر إليه إلانة الحديد...^(١١)، وقد أفاد نبي الله داود (ﷺ) من هذه الخاصية في عمل الدروع - كما تقرر الآية القرآنية بعد ذلك - ولا نشك في أنه استفاد منها في عمل الأسلحة الأخرى، التي قد تكون السيوف من ضمنها. إلا أن استلهام الرسول القائد لهذه الآيات الربانية يؤكد حقيقة تأثره بها منهجاً وتطبيقاً، ويؤكد إمكان اتباع الرسول (ﷺ) والمسلمين طريقة النبي داود في صناعة الأسلحة، والسيوف حتماً من ضمنها، سواء اتبع الرسول (ﷺ) والمسلمون طريقة النبي داود جميعها أو جزءاً منها...، ثم تأتينا أخيراً الآية القرآنية: ﴿وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنْفَعٌ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾^(١٢)، تشير هذه الآية بوضوح إلى أن الله تعالى جعل الحديد رادعاً لمن يأبى الحق، لهذا أقام (ﷺ) في مكة ثلاث عشرة سنة، كانت توحى إليه خلالها السور المكية كلها في جدال المشركين، حتى إذا قامت الحجة عليهم، شرع الله الهجرة، وأمر المسلمين بالقتال بالسيوف، وضرب الرقاب... فعن ابن عمر: أن الرسول (ﷺ) قال: (بعثت بالسيف بين يدي الساعة حتى يعبد الله وحده لا شريك له، وجعل رزقي تحت ظل رمحي، وجعل الذلة والصغار على من خالف أمري، ومن تشبه بقوم فهو منهم). لهذا قال الله تعالى: ﴿فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ﴾ يعني السلاح كالسيف، وغيره ﴿وَمَنْفَعٌ لِلنَّاسِ﴾ في معاشهم، كالسكة والفأس والمنشار... إلخ^(١٣).

ومما لا شك فيه أن هذا النص القرآني، الذي يجعل لحديدة السيف بأساً شديداً في معالجة المارقين عن مبادئ الدين الإسلامي، ممن يحول

دون نشر المبادئ السمحة لهذا الدين، أصبح تقليداً عملياً مهماً في عصر النبوة، وبعدها...

وإذا ما انتقلنا من القرآن الكريم إلى السيرة النبوية الشريفة فسنجد أن السيف يحتل موقعاً متميزاً في نهج الرسول القائد (ﷺ)، وأول حديث معتمد له (ﷺ) في هذا المجال (الجنة تحت ظلال السيوف) كناية عن سرعة دخول الشهيد الجنة^(١٤). وقد ورد هذا الحديث عند الأئمة الرواد بصور عدة. فقد ورد، كما ذكرنا أعلاه، أن الرسول (ﷺ) قال في بعض أيامه التي لقي فيها العدو: (أيها الناس لا تتمنوا لقاء العدو، واسألوا الله العافية، فإذا لقيتموهم فاصبروا، واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف)^(١٥). وعن أبي بكر بن أبي موسى الأشعري عن أبيه قال: سمعت أبي وهو بحضرة العدو يقول: قال (ﷺ):

(إن الجنة تحت ظلال السيوف)، فقام رجل رث الهيئة، فقال: يا أبا موسى، أنت سمعت رسول الله (ﷺ) يقول هذا؟ قال: نعم. قال: فرجع إلى أصحابه فقال: أقرأ عليكم السلام. ثم كسر غمد سيفه، فرماه، ثم تقدم بسيفه نحو العدو، فضرب به حتى استشهد^(١٦).

وهناك حديث آخر يتعلق بذكر السيف في نهج الرسول القائد (ﷺ)، ويكاد يرتبط بالحديث الأول، وقد أوردناه آنفاً، فقد ورد عن الرسول القائد (ﷺ) أنه قال: (بعثت بالسيف حتى يعبد الله لا شريك له، وجعل رزقي تحت ظل رمحي من الغنيمة، وجعل الذلة والصغار على من خالف أمري، ومن تشبه بقوم فهو منهم)^(١٧)، فلما كان ظل الرمح أسبغ، كان نسبة الرزق إليه أليق - كما أن الرماح تعلق في أطرافها الرايات - فتسبب الرزق

إلى ظل الرمح؛ لأن المقصود بذكر الرمح الراية، بينما نسبت الجنة إلى ظل السيف في الحديث السابق؛ لأن الشهادة تقع في السيف غالباً، ولأن ظل السيف يكثر ظهوره في ميدان المعركة بكثرة حركة السيف في يد المقاتل، ولأن ظل السيف لا يظهر إلا بعد الضرب به؛ لأنه قبل ذلك يكون مغمداً ومعلقاً^(١٨).

وهناك أحاديث أخرى أوردت في نهج الرسول القائد (ﷺ) تبين مكانة السيف وحامله عند الله سبحانه وتعالى (السيوف مفاتيح الجنة)، (السيوف أردية المجاهدين)، (من يأخذ هذا السيف بحقه؟ قيل وما حقه؟ قال لا يقتل به مسلماً ولا يفر من كافر)^(١٩). (من سل سيفه في سبيل الله فقد بايع الله). (من تقلد سيفاً في سبيل الله قلده الله يوم القيامة وشاحين في الجنة، لا تقوم بهما الدنيا وما فيها من يوم خلقها إلى يوم يفنيها، وصلت عليه الملائكة حتى يضعه عنه، وإن الله ليباهي ملائكته بسيف الغازي ورمحه وسلاحه، وإذا باهى الله ملائكته بعبد من عباده لم يعذبه بعد ذلك)^(٢٠).

إن هذه الأحاديث النبوية جميعها تبين لنا ما أعدّه الله عز وجل للسيف وللمجاهدين به من مكانة مرموقة في الحياة الدنيا، ومن منزلة رفيعة في الحياة السرمدية.

كما تشير بوضوح إلى الزاوية التي احتلها هذا السلاح في نهج الرسول القائد (ﷺ)، وتظهر شدة حب الرسول (ﷺ) لهذا السلاح الحيوي، وحرصه على تكريمه، بتكريم حامله والمشيد بذكره. فعندما أنشده (كعب بن زهير) قصيدته

(بانت سعاد) المشهورة، وعندما وصل - كعب - إلى قوله:

إن الرسول لنور يستضاء به

مهند من سيوف الله مسلول

ألقى (ﷺ) برده عليه، الأمر الذي يمثل منتهى كرم الرسول (ﷺ)، وتكريمه لكعب؛ لأنه (ﷺ) كان قد أباح دمه قبل ذلك^(٢١).. كما بلغ من شدة ولعه (ﷺ) بالسيف أنه لقب خالد بن الوليد بـ (سيف الله).

فقد ورد عن النبي (ﷺ) أنه قال: (نعم عبد الله خالد بن الوليد، وأخو العشيرة، سيف من سيوف الله، سلّه على الكفار والمنافقين)^(٢٢). وحري بالنبي (ﷺ) أن يلقب خالد بن الوليد بهذا اللقب، بعد معركة (مؤتة)، التي يذكر خالد أن تسعة أسياف انكسرت بيده يومها، ولم يبق في يده الاصفحة يمانية^(٢٣)، فلا عجب أن يقول (ﷺ) عن خالد أيضاً: (اللهم إنه سيف من سيوفك، أنت تنصره)، ومن يومها سمي خالد سيف الله^(٢٤).

وبلغ من حرصه (ﷺ) على تزويد المقاتلين المسلمين بالسلاح أنه قضى بالسلب للقاتل، كما أنه لم يخمس السلب^(٢٥). وقد أصبحت هذه الطريقة متبعة في عهده. كما جعل (ﷺ) قصاص القاتل غير جائز إلا بالسيف في قوله: (لا قودَ إلاّ بالسيف)^(٢٦). أو (عقوبة هذه الأمة السيف...)^(٢٧)، وهناك العديد من المبادئ الأساسية الخاصة بفن استعمال السيف أو التعامل معه، وردت في نهج الرسول القائد (ﷺ) هي:

١- فيما يتعلق بالاستشهاد في سبيل الله جعل الرسول القائد (ﷺ) للمقاتل الذي يرتد إليه سيفه

فيقتله - دون غمد - في ساحة الوغى أجر الشهيد. فقد روى (سلمة بن الأكوع): أن أخاه قاتل مع الرسول (ﷺ) يوم خيبر قتالاً شديداً، فارتد إليه سيفه فقتله، فشك أصحاب رسول الله (ﷺ) في أمره، فذكر (سلمة) ذلك للرسول قائلاً: إن بعض الناس يهابون الصلاة عليه، ويقولون، رجل مات بسلاحه، فقال (ﷺ): (كذبوا. مات جاهداً مجاهداً، فله أجره مرتين، وأشار بإصبعيه)^(٢٨). وبالمعنى نفسه ترد رواية أخرى يرويها رجل من أصحاب النبي (ﷺ) عن رجل من المسلمين بارز رجلاً من (جهينة) فضربه فأخطأه، وأصاب نفسه بالسيف. فقال رسول الله (ﷺ): (أخوكم يا معشر المسلمين)، فلما وصل إليه المسلمون، وجدوه قد أسلم الروح، فلفّه الرسول (ﷺ) بثيابه ودمائه، وصلى عليه، ودفنه، فقال الصحابة: يا رسول الله، أشهد هو؟ قال: (نعم، وأنا له شهيد)^(٢٩).

كما تظهر لنا مكانة السيف مقرونة بمكانة الشهيد عند الله ونبيه الكريم في قوله (ﷺ): (إن الشهداء ليأتون يوم القيامة بأسيافهم على عواتقهم... فيفسح لهم جميع الأنبياء المجال حتى يجلسوا على سناء من نور. فيقول الناس: هؤلاء الذين أراقوا دماءهم لرب العالمين، فيكون الأمر كذلك حتى يقضي الله بين عباده)^(٣٠).

٢- من القواعد القتالية الأساسية التي انتهجها الرسول القائد (ﷺ) في فن استعمال السيف، ما ورد عنه (ﷺ) في معركة بدر، فقد أمر المسلمين بالألّا يلتحموا مع المشركين بالسيوف حتى يأذن لهم، حيث قال: (إذا كتبوكم فارموهم بالنبل، ولا تسلوا السيوف حتى يغشوكم)^(٣١).

وبهذا يكون الرسول القائد (ﷺ) قد استعمل كل سلاح في محله، فاستعمل رمي السهام أولاً؛ لإضعاف قوة العدو من بعيد، ثم الإجهاز على ما تبقى من قوته بأسلحة الالتحام المباشر (السيوف). وبهذا يكون الرسول القائد (ﷺ) قد طبق مبدأ التعاون بين الصفوف في معركة بدر هذه، فقد نضح الرماة المشركين بنبالهم حتى أوقعوا بهم خسارة بالغة سهلت على السيّافة مهمة الهجوم للقضاء نهائياً على مقاومة العدو^(٣٣). إلا أن السير (وليم ميور Muir) يرى أن النبي (ﷺ) منع أتباعه من التقدم والالتحام المباشر مع المشركين في معركة بدر هذه؛ لأنه لم يكن له فرسان يقومون بتغطية عملية التقدم، كما أمرهم بأن يرشقوا النبال على خيالة قريش، إذا ما تعرضت مجنبااتهم لهجماتها^(٣٤)، وعلى الرغم من أن قول (ميور) هذا لا يتفق مع النص الذي أوردناه أعلاه، ذلك النص الذي يدل دلالة واضحة على توجيه الرسول (ﷺ) للمسلمين باستعمال السهام أولاً، ثم السيوف في الآخر، إلا أن فيه دليلاً آخر على عبقرية الرسول القيادية، حيث كان مع المشركين في معركة بدر (١٠٠) فرس، ولم يكن معه إلا فرسان فقط، فإذا ما منع (ﷺ) المسلمين من الاشتباك المباشر مع العدو؛ لعدم وجود خيالة تحمي تقدم رجاله، وإذا ما استعاض عن ذلك برمي السهام في وجه العدو، أو للقضاء على فرسانه، فهو إجراء عسكري ذكي، يدل على أصالة رأي، وعلى تصرف حكيم في الوقت المناسب...

ويشير المسعودي إلى قريب من المعنى الوارد أعلاه عند ذكره لقول الرسول (ﷺ): (الحرب خدعة)، فيقول: إنه (ﷺ) علم بهذا اللفظ اليسير والكلام الوجيز أن آخر مكاييد الحرب هي القتال

بالسيف؛ إذا كان بدؤها خدعة، وهذا يعرفه أصحاب الرأي السديد، وذوي الرياسة والسياسة^(٣٥).

٣- ومن المبادئ الأساسية التي انتهجها الرسول القائد (ﷺ) مبدأ الكشف عن هوية المدعي بقتل بعض الشخصيات المعادية المرموقة باستعمال السيف كوسيلة للوصول إلى صحة الادعاء. فقد روى (عبد الرحمن بن عوف): أنه كان واقفاً في الصف يوم بدر، فوجد غلامين من الأنصار صغيري السن، تقدم أحدهما إليه دون علم الآخر، وسأله عن أبي جهل... يقول عبد الرحمن: فلما سألته عن السبب، قال الفتى: سمعت أنه سب رسول الله (ﷺ)، فإن رأيتَه فسوف أنقضّ عليه، وأقاتله حتى يموت أحدهنا. وقد فعل الفتى الآخر مثلاً فعل الأول، فلما أشار عبد الرحمن إلى أبي جهل أنقضّ عليه الاثنان وضرباه بسيفيهما حتى قتلاه، ثم انصرفا إلى رسول الله (ﷺ) فقال (ﷺ): أيكما قتله؟ فقال كل واحد منهما: أنا. فسألهما (ﷺ) هل مسح سيفيهما، فلما أجابا بالنفي، نظر إلى السيفين، فقال كلاكما قتله^(٣٦).

وفي سرية إلى خيبر قادها (عبد الله بن عتيك) لقتل (أبي رافع سلام بن الحقيق النضري اليهودي (سنة ٦هـ)^(٣٧) - ذلك اليهودي الذي كان قد جمع غطفان، ومن حوله من قبائل العرب، ودعاهم لقتال المسلمين - أرسل (ﷺ) (عبد الله ابن عتيك، وعبد الله بن أنيس، وأبا عبادة، والأسود بن خزاعي، ومسعود بن سنان) وأمرهم بقتله... وبعد قتله وعودتهم إلى المدينة، اختلفوا فيمن قتله منهم، فأخذ (ﷺ) أسيافهم فنظر إليها، فإذا أثر الطعام في سيف عبد الله بن أنيس. فقال (ﷺ) هذا الذي قتله^(٣٨).

٤- ومن المبادئ الأخرى الواردة في نهجه (ﷺ)، الخاصة بالسلاح عامة والسيف خاصة، استعماله السلاح في توجيه حرب نفسية للعدو عند الحاجة، فقد رفض (ﷺ) أن يحمل السلاح في عمرة الحديبية - ذي القعدة ٦هـ - على الرغم من إلحاح أصحابه عليه بأن يحمل السلاح تحسباً، حيث قال: (لا أحمل السلاح، إنما خرجت معتمراً). ولم يكن معه إلا السيوف في القرب^(٢٨).

أما في غزوة القضية أو عمرة القضية - ذي القعدة ٧هـ - فقد حمل الرسول (ﷺ) كل أنواع السلاح... علماً بأن قريشاً كانت قد اشترطت عليه ألا يدخل المسلمون مكة إلا بسلاح المسافر - السيوف في القرب - فقال (ﷺ) سوف لا أدخلها بسلاح، ولكن السلاح سيكون قريباً منا، فدخلها (ﷺ) وأصحابه متوشحي السيوف فقط. ويبدو أنه (ﷺ) أراد هنا أن يظهر قوته لقريش؛ كي يجعلها بعد ذلك تتقبل فكرة فتح مكة^(٢٩).

وهكذا نلاحظ أن الرسول (ﷺ) قد رسم بعمله هذا مبدأ مهماً من مبادئ الحرب، هو استعمال السلاح في توجيه حرب نفسية ضد العدو في الوقت المناسب، أو الإيحاء له بما يرى المسلمون أنه في صالحهم، والسيوف يأتي في مقدمة السلاح الذي استعمله الرسول (ﷺ) لتحقيق هذه الأغراض... ففي عمرة الحديبية أوحى السيوف التي حملها المسلمون - دون غيرها من السلاح - للمشركين بأن المسلمين لا يبنون القتال، وأنهم ملتزمون بشروط الصلح، وهو الأمر الذي كان يراه الرسول (ﷺ) في مصلحة المسلمين في حينها. بينما نرى أن كثرة الأسلحة وتنوعها، التي تركها الرسول (ﷺ) خارج مكة، ثم دخول أصحابه مكة متوشحين سيوفهم في

عمرة القضية، كان إجراءً عسكرياً، الغاية منه توجيه حرب نفسية لقريش تجعلها تتقبل فكرة فتح مكة، التي نفذها الرسول القائد (ﷺ) في السنة التالية.

٥- ومن المبادئ الأساسية في تعامل الرسول القائد (ﷺ) مع السلاح بشكل عام، ومع السيف بشكل خاص، نهيه (ﷺ) عن ترويع المسلم بأخذ سلاحه على سبيل الهزل. ففي غزوة الخندق - ذي القعدة ٥هـ - كان (زيد بن ثابت) ممن ينقلون التراب، وقد تركه المسلمون في أحد الأيام نائماً على شفير الخندق، وذهبوا يطوفون بالخندق لحراسته، فجاءه (عمارة بن حزم) فأخذ سلاحه (ترسه - قوسه - سيفه)، فلما استيقظ - زيد - فزع لفقدان سلاحه، فلما بلغ الأمر رسول الله (ﷺ) عاتبه على ذلك، ثم سأل عن سلاحه، فأتى به (عمارة ابن حزم) فأمره (ﷺ) برده إليه، ونهى (ﷺ) من أن يردع المسلم أو يؤخذ متاعه لاعباً جاداً^(٣٠)؛ أي نهى من أن يأخذ المسلم سلاح أخيه على سبيل الهزل، ثم يحتفظ به فيصير ذلك جاداً^(٣١).

٦- ومبدأ أساسي آخر في التعامل مع السيف ورد في نهج الرسول القائد (ﷺ): (فقد نهى (ﷺ) أن يتعاطى السيف مسلولاً)^(٣٢) حيث مر النبي (ﷺ) على جماعة في المسجد، أو مجلس، يسلمون سيفاً يتعاطونه بينهم، غير مغمود، فقال: (لعن الله من يفعل ذلك، أولم أجزكم عن هذا، فإذا سللتم السيف فليغمده الرجل، ثم ليغطه كذلك)^(٣٣).

وتأكيداً على احتياطات الأمن هذه نقل (أبو هريرة) عن الرسول ﷺ قوله: (لا يشر أحدكم إلى أخيه بالسلاح)، أو (لا يشهرن أحدكم على أخيه

السيف؛ فإنه لا يدري لعل الشيطان ينزغ في يده فيقع في حفرة من النار^(١١١). أو (من سل السيف علينا فليس منا)^(١١٥). يتضح من هذه الأحاديث النبوية أن الرسول القائد (ﷺ) نهى عن استعمال السيف خارج غمده بين المسلمين أنفسهم، سواء كان ذلك بصورة جدية أم على سبيل المزاح...، وتأكيذاً مني أن ما يرد في نهج الرسول القائد (ﷺ)، في مثل تلك الحقبة المتقدمة من التاريخ الإسلامي، فيه الدليل الواضح على نضج سياسة الرسول القتالية، وعمق تجربته الوقائية، فكم من قتيل ذهب ضحية الاستخفاف بالسلاح، والتعامل غير الجدّي معه، أو استعماله في غير موضعه، أو في غير وقت استعماله...

٧- ومبدأ أساسي آخر من مبادئ الإسلام يرسمه الرسول القائد (ﷺ) في نهجه بوساطة السيف في قوله: (السيف محاء للخطايا)، (والسيف لا يمحو النفاق). ويفسر (ﷺ) هذا المبدأ بقوله: (القتل ثلاثة: رجل مؤمن قاتل بنفسه وماله... فإذا قتل فهو شهيد... ورجل مؤمن قرف على نفسه من الذنوب والخطايا جاهد بنفسه وماله، فإذا قتل محيت ذنوبه وخطاياهم - السيف محاء للخطايا - وأدخل الجنة... ورجل منافق جاهد بنفسه وماله.. فإذا قتل دخل النار - السيف لا يمحو النفاق)^(١١٦).

٨- ومن المبادئ الأساسية الأخرى التي وضعها الرسول القائد (ﷺ)، بوساطة السيف، تجنب الفتنة والابتعاد عنها... فقد أهدي إليه (ﷺ) سيف من نجران، فأعطاه لمحمد بن مسلمة قائلاً له: (جاهد بهذا في سبيل الله، فإذا اختلفت أعناق الناس فاضرب به الحجر، ثم ادخل بيتك، وكن

حسباً^(١١٧) ملقى حتى تقتلك يد خاطئة أو تأتيك منية قاضية)^(١١٨).

٩- ومبدأ آخر يجيز الصلاة بالسلاح في غير مكة يرسمه السيف. فعن ابن جريج قال: «قلت لعطاء: السيوف المحلاة أصلي فيها؟ قال: أكرهها بمكة، وأما بغيرها فلا أكره أن يصلى فيها، قلت: وإن لم يكن في مخافة؟ قال: نعم»^(١١٩).

١٠- وأخيراً نهى (ﷺ) عن قتل المرأة بالسيف، كمبدأ آخر من المبادئ الواردة في نهجه في هذا المجال. فقد روى ابن عباس: «أن رجلاً أخذ امرأة أو سبأها فتنازعت قائم سيفه فقتلها، فمر عليها النبي (ﷺ) فأخبر بأمرها، فنهى عن قتل النساء»^(١٢٠)... لكن هذه الرواية التي ترد عند ابن حنبل يوردها الطبراني عن ابن عباس أيضاً، ولكن بشكل آخر، حيث يشير إلى أن النبي (ﷺ) مريوم الخندق بامرأة مقتولة. فقال: من قتل هذه؟ قال رجل: أنا يا رسول الله. قال ولم. قال: نازعتني سيفي. فسكت.^(١٢١) وعلى الرغم من أن صاحب مجمع الزوائد يضعف هذا الحديث^(١٢٢) إلا أن من الممكن قبوله، خصوصاً أن الرجل باستطاعته تجنب قتل المرأة بالسيف في مثل الحالة المروية بتخليص نفسه من منازعتها له سيفه بيديه؛ لأنه أصلب عوداً منها. فإذا كانت الحالة لا تستدعي القتل، أو فيها مخرج منه، فحبذا التخلص من القتل، أما إذا كانت غير ذلك فلكل حادث حديث....

السيف في تطبيقات الرسول القائد

على الرغم من حصول العرب على معدن الحديد، وبعض الأسلحة المصنوعة منه من الهند وبعض البلدان المجاورة الأخرى، إلا أن ازدهار

الحداثة عند العرب في حقبة مبكرة من تاريخهم القديم. يدل على ذلك وفرة السلاح في خزائن ملوك الحيرة... كما كانت في بصرى من أرض حوران مصانع للسلاح^(٥٢).

وقد عرفت صناعة الحديد عند عرب الجزيرة في العصر الجاهلي. وكان يطلق على الحداد «قينا»... وفي حديث خباب (رضي الله عنه): «كنت قينا في الجاهلية»... وكان بنو أسد يقال لهم القيون؛ لأن أول من عمل الحديد بالبادية الهالك بن أسد بن خزيمة. وقيل لكل حداد هالكي^(٥٣). ويذكر البخاري أن خباباً كان يعمل حداداً، وأنه عمل للعاص بن وائل سيفاً^(٥٤)، كما يذكر الصحابي عبد الله بن مسلم الحضرمي أنه كان له صبيان عبدان يصقلان السيوف، ويقرآن التوراة، هما يسار وخير^(٥٥)...، ويبدو أن بني أسد استفادوا من معدن الحديد الموجود في جبل لهم يدعى (قساس) في صناعة نوع من السيوف، سميت بالقساسية نسبة إليه^(٥٦). كما اشتهر عندهم أيضاً نوع من السيوف عرفت بالسيوف السريجية، نسبة إلى سريج أحد بني معرض بن عمرو بن أسد بن خزيمة...^(٥٨).

ومن أحسن سيوف العرب المشرفية، نسبة إلى مشارف من تخوم البلقاء في بلاد الشام، أو موقع في اليمن كما يرى بعضهم، أو نسبة إلى مشارف الروم أو الهند... أو أنها منسوبة إلى مشرف، وهو رجل من ثقيف^(٥٩).

كان سلاح القبيلة، وهو حدادها أيضاً، من أجل رجالها... وكان عليه صقل السلاح والفؤوس، وصنع المسامير والعجلات والرماح... وكان يكلف أعوانه بصنع الفحم من الخشب بحرقه وحثو

التراب عليه... كما كان يبحث مع جماعة أخرى من أعوانه عن حجر الحديد، ثم يعمد إلى طحنه وتمييز طيبه من خبيثه، ثم يمزج طحينه بشيء من الدهن الساخن. هذا إذا لم يحصل على حديد الهند... ثم يأتي دور الطباغ^(٦٠)، الذي يستخرج الحديد، يساعده في تشغيل المناfox أحد أولاده...، وكان بعض الطباغين خاصاً بقبيلة معينة، وبعضهم ينتقل بين القبائل...^(٦١).

يتضح مما أوردناه أن صناعة الحديد بعامة وصناعة السيوف بخاصة كانت معروفة عند عرب ما قبل الإسلام داخل الجزيرة العربية وخارجها... وأن هذه الخبرة ستنتقل إلى عرب ما بعد الإسلام بالاحتكاك أو بدخول العديد من روادها فيه. فخباب بن الأرت المذكور أعلاه مثلاً كان من نصارى بني تميم، فسبي من موطنه في الجاهلية، وبيع في مكة، فاشتغل في صناعة السيوف، ثم كان من المسلمين الأوائل، وتوفي في عام ٢٧هـ^(٦٢).

وعلى الرغم من عدم وجود روايات صريحة تشير إلى أنه اشتغل في صناعة السيوف للمسلمين سوى رواية واحدة حديثة^(٦٣)، إلا أن المنطق التاريخي يؤكد ذلك. فالمسلمون الأوائل كانوا بأشد الحاجة إلى السلاح. والإسلام يأمر بإعداد المستطاع من القوة... وعلى هذا يمكن القول إن خباباً ومن أسلم من أمثاله من القيون كان لهم يد في صناعة السيوف للمسلمين.

فإذا أضفنا إلى ما ذكرناه من أن الكثير مما ورد معنا في نهج الرسول القائد (ﷺ) من أمور تتعلق بالسيف، وجد له تفسير في سيرته الذاتية، اتضح لنا صحة ما ذهبنا إليه. فقد سبق أن ذكرنا مثلاً ما قام به (ذو القرنين) من مزج للنحاس مع

الحديد؛ كي يصنع حديداً صلباً، أقام به سداً بين
الحاجزين، كي يمنع يأجوج ومأجوج من العبور إلى
الأقوام التي تسكن وراء هذين الحاجزين... ويبدو
أن هذا الإحياء الرباني العظيم وجد له تنفيذاً
عملياً منذ عهد الرسالة. فقد كان المسلمون
يصنعون سيوفهم، إما من الحديد (سيف أنيث)
وإما من الصلب (سيف فولاذ) (٦٤)....

ومما لا شك فيه أن ما ورد في نهجه (ﷺ)
بصورة آيات قرآنية أو أحاديث نبوية يجعلنا نؤكد
تشجيع الرسول (ﷺ) صانعي السيوف الداخلين في
الإسلام حديثاً على صناعتها، وتحسين نوعية
المادة المصنوعة منها... ولم تقتصر عنايته (ﷺ)
في تطبيق ما ورد في نهجه على صناعة السيف
فحسب، بل اشتملت كذلك على تطبيق ما ورد في
نهجه في هذا المجال من مبادئ أساسية بصورة
تطبيقية وعملية؛ فعن معاذ بن جبل: أن النبي
(ﷺ) كان يحث أصحابه على المبارزة (٦٥). ومن
أمثلة ذلك أيضاً توزيعه لأدوار المقاتلين في معركة
بدر - كما سبق أن ذكرنا - فقد طبق المبدأ المنهجي
القائل بضرورة إضعاف العدو باستعمال وسائل
الرمي البعيد، السهام أولاً، ثم الاجهاز على ما
تبقى من قوته بأسلحة الالتحام المباشر، السيوف
ثانياً. وبذا يكون الرسول (ﷺ) قد سبق قادة
العصر الحديث بوضعه وتطبيقه مبدأ التعاون بين
الصفوف...

كان السيف العربي الإسلامي منذ أول عهده -
في عهد الرسالة - مستقيم النصل، لا يعرف
الانحناء، وبقي كذلك حتى القرن الثالث عشر
تقريباً (٦٦). كما كانت سيوف المسلمين في عهد
الرسالة غير محلاة، امتثالاً لنهي الرسول (ﷺ)

عن التصوير والتمثيل، لكن المسلمين كانوا يحلون
سيوفهم - في هذه الحقبة - بالرصااص والحديد،
وغيرها، لا يزيّدون عليها، وإن رخص لهم الإسلام
في تحليتها بغير الصور (٦٧).

ويبدو أن أحد سيوف الرسول (ﷺ) أصبح
نموذجاً صنع على نمطه بعض من الصحابة
سيوفهم. ففي حديث عثمان بن سعد عن أبيه عن
ابن سيرين قال: صنعت سيفي على سيف
سمرة (٦٨). وزعم سمرة أنه صنع سيفه على سيف
رسول الله (ﷺ)، وكان حنفيّاً... (٦٩).

لقد أولع الرسول القائد (ﷺ) باقتناء
السيوف. فقد كان له (ﷺ) ستة أسياف (٧٠) أو
تسعة أسياف (٧١) هي:

أولاً: مأثور (٧٢): وهو سيف ورثه (ﷺ) عن أبيه،
وقدم به إلى المدينة عند الهجرة، ويبدو أن بعض
المؤرخين أطلق على هذا السيف اسم (مأثور) نسبة
إلى والد الرسول (ﷺ) الذي كان يكنى بأبي مأثور،
أو كان يسمّى مأثوراً (٧٣)، لكن الثعالبي يرى أن
السيف «إذا كان في متنه أثر فهو مأثور» (٧٤). ونحن
نميل إلى هذا الرأي الأخير؛ لأن الثعالبي متخصص
في فقه اللغة، ولأنه الأقدم، ولأن المؤرخين الرواد لم
يطلقوا على السيف نفسه اسم مأثور، بل نسبوا
ملكيته إلى والد الرسول (ﷺ) الذي كان يكنى بأبي
مأثور، أو كان سمي مأثوراً.

ثانياً: القلعي (٧٥).

ثالثاً: بتار: القاطع.

رابعاً: الحنف (٧٦): الموت.

والأسياف الثلاثة الأخيرة حصل عليها النبي
(ﷺ) من سلاح بني قينقاع بعد إجلالهم عن
المدينة (٧٧).

خامساً: رَسُوب^(٧٨)

سادساً: المخذَم^(٧٩).

سابعاً: اليماني.

(ﷺ) سيف (العاص بن منبه)، عندما كان (ﷺ) يوزع أسلاب قتلى بدر بين أصحابه، فأعطاه (ﷺ) إياه. فنزلت في هذه المناسبة «يسئلونك عن الأنفال.....»^(٨١).

وهذه الأسياف الثلاثة الأخيرة وجدها (علي بن أبي طالب) (رضي الله عنه) في سرية أرسلها الرسول القائد (ﷺ) لهدم (الفلس) - صنم لطيف - في سنة ٩هـ - فبعد أن هدم علي الفلس، وجد في بيته أو خزانته هذه الأسياف الثلاثة. وبعد أن قسمت الغنائم، اصطفى الرسول (ﷺ) رسوباً والمخذم. ثم حصل على السيف الآخر بعد ذلك^(٨٠)...

ثامناً: ذو الفقار^(٨١) تنقل، غنم الرسول (ﷺ) يوم بدر سيفه ذا الفقار، وكان هذا السيف في الأصل (للعاص بن منبه بن الحجاج السهمي) أو لوالده (منبه بن الحجاج السهمي، أو لعمه (نبيه ابن الحجاج السهمي). لكن البلاذري يرى أن السيف كان (للعاص بن منبه بن الحجاج السهمي)^(٨٢). إلا أن أحد كتاب السيرة المتأخرين، بعد أن يذكر أن هذا السيف كان في الأصل لأحد الأشخاص الذين ذكرناهم، بل يجعله (للعاص بن وائل) في مكان آخر^(٨٣)، يضيف معتمداً على ما أورده ابن تيمية دون ذكر لمصدره - أن هذا السيف ربما كان في الأصل لأبي جهل، ثم أعطاه (لمنبه بن الحجاج) أو لغيره؛ لأن سيف أبي جهل أخذه ابن مسعود^(٨٤).

ويروي الواقدي عن صالح بن كيسان أن الرسول (ﷺ) خرج يوم بدر وليس معه سيف، وأن أول سيف تقلده سيف (منبه بن الحجاج) الذي غنمه يوم بدر^(٨٥). كما أن الواقدي نفسه ينقل بعد ذلك عن (عامر بن سعد) عن أبيه، أنه سأل رسول الله

فلمن يعود هذا السيف في الأصل (للعاص بن منبه، أم للعاص بن وائل، أم لمنبه بن الحجاج، أم لنبيه بن الحجاج، أم لأبي جهل...)، ومن الذي تنفله بعد معركة بدر الرسول (ﷺ)، سعد أم أبو عامر؟... ولأن مؤرخ السيرة المتأخر الذي أشرنا إليه، يقول: «وربما كان هذا السيف لأبي جهل، ثم أعطاه لمنبه بن الحجاج أو لغيره...» تعدّ روايته ضعيفة؛ لأنها بدأت بكلمة (ربما)، وانتهت بكلمة (أو لغيره)، الأمر الذي يدل على أن راويها لم يكن واثقاً من صحتها، تمام الثقة. إضافة إلى أن مثل هذه الرواية لم ترد في المصادر الأصلية الأولى. كما أن سيف أبي جهل كان قد تنفله أحد الصحابة - كما سنرى - فإذا ما أسقطنا هذه الرواية من حسابنا، وأخذنا بوجهة النظر العلمية، واعتمدنا على الأصول الأولى، فسيكون السيف لواحد من ثلاثة (العاص بن منبه، أو منبه بن الحجاج، أو نبيه بن الحجاج)، وبما أن البلاذري يؤكد بثقة تامة أن السيف يعود في الأصل إلى (العاص بن منبه بن الحجاج السهمي) بقوله «وهو الثبت»، وبما أن روايته تعدّ من أقدم الروايات، نقول الأرجح أن يعود هذا السيف في الأصل إلى (العاص بن منبه بن الحجاج السهمي). ولا حاجة لنا إلى مناقشة من تنفل هذا السيف يوم بدر؛ لأنّ القسم الأغلب من الروايات الواردة عند المؤرخين الرواد تكاد تجمع على أن الرسول (ﷺ) هو الذي تنفله...

ويبدو أن قبيلة^(٨٧)، سيف رسول الله (ﷺ) هذا وقائمه كانا من الفضة وحلقته، التي تكون فيها الحمائل، من الفضة أيضاً^(٨٨).... ويروي مرزوق الصيقل أنه صقل سيف رسول الله (ﷺ) ذا الفقار، وكانت قبيلته من فضة وحلق في قيده، وبكرة في وسطه من فضة^(٨٩)... ويصف جعفر بن محمد عن أبيه سيف رسول الله (ﷺ) - الذي تكاد تنطبق أوصافه مع أوصاف ذي الفقار الواردة أعلاه - بقوله: «رأيت سيف رسول الله (ﷺ)، قائمته^(٩٠)، ونعله^(٩١) من فضة، وبين ذلك حلق من فضة. قال: هو عند هؤلاء، يعني بني العباس...»^(٩٢) وينقل ابن سعد عن جابر عن عامر: «قرأت في جفن - غمد - سيف رسول الله (ﷺ) ذي الفقار: العقل - الدية - على المؤمنين، ولا يترك مفرح^(٩٣) في الإسلام، والمفرح في القوم لا يعلم له مولى، ولا يقتل مسلم بكافر»^(٩٤).

وقد سُمي سيف الرسول القائد (ﷺ) هذا بذِي الفقار لحزوز في وسطه، تشبه فقرات الظهر... وكانت العرب إذا أصابت سيفاً قاطعاً حافظت عليه، وتناقلت خبره، وأطرتة، كسيف ذي الفقار هذا، حيث انتقل إلى علي (رضي الله عنه)، ثم إلى بنيه. والأرجح أنه السيف الذي يذكر المحدثون الرواد أنه كان مع الحسين بن علي (رضي الله عنه) عندما قتل بكربلاء عند الطف، فأخذه علي بن الحسين ابن زيد العابدين، فقدم به دمشق حين دخل على يزيد بن معاوية، ثم رجع به إلى المدينة... وقد ثبت أن المسور بن مخرمة تلقاه في الطريق، فقال له: «هل لك إلي حاجة تأمرني بها؟ قال: لا. فقال: هل أنت مُعطي سيف رسول الله (ﷺ) فإني أخشى أن يغلبك عليه القوم، وأيم الله إن اعطيتنيه لا يخلص إليه أحد حتى يبلغ نفسي...»^(٩٥).. وبعد أن أيقن

(محمد بن عبد الله بن الحسن بن علي) بالموت، بعد إصابته برمية سهم عند خروجه على المنصور، ناول هذا السيف إلى تاجر كان عليه (٤٠٠) دينار، قائلاً له: «خذه، فإنك لا تلقى أحداً من آل أبي طالب إلا أخذه، وأعطاك حقك»، فاشتراه منه (جعفر بن سليمان العباسي) عندما ولي المدينة، ثم انتقل بعد ذلك إلى خلفاء بني العباس كالمهدي والهادي، حتى وصل إلى الرشيد، وقد رآه الأصمعي لديه، وكان فيه ثماني عشرة فقرة. ثم انتقل إلى المعتز. ويقال إنه عثر عليه في خزانة الفواطم. ولكن هذا الأمر مشكوك فيه^(٩٦).

تاسعاً: العضب^(٩٧): وهو سيف وهبه (سعد بن عبادة) مع درع يقال لها (ذات الفضول) للرسول (ﷺ) حين خروجه إلى بدر، فشهد (ﷺ) بهما معركة بدر^(٩٨)، وقد يلاحظ هنا أن هذه الرواية تتناقض مع الرواية السابقة، التي أوردها الواقدي، والتي تجعل ذا الفقار أول سيف تقلده الرسول (ﷺ)... ولكن الظاهر أن الرسول (ﷺ) كان قد خرج إلى بدر من دون سيف، الأمر الذي دفع (سعد ابن عبادة) إلى أن يهديه (العضب) ودرعه (ذات الفضول)، فشهد (ﷺ) بهما المعركة. ثم غنم (ﷺ) بعد ذلك سيفه ذا الفقار - والغنيمة توزع عادة بعد انتهاء المعركة - الذي تقلده بعد انتهاء المعركة، واستمر في تقلده، فأصبح ذو الفقار بذلك أول سيف تقلده الرسول (ﷺ) على أنه حمل العضب، بشكل مؤقت - في أثناء معركة بدر فقط. كما أن احتمال حصول الرسول (ﷺ) على سيفه ذي الفقار خلال المعركة، وتقلده إياه عوضاً عن العضب، أمرٌ واردٌ ومقبول أيضاً...

هذه هي الأسيايف التسعة المعروفة التي اقتناها

الرسول (ﷺ) كما وردت عند المؤرخين والمحدثين الرواد، ومن سار على نهجهم بعد ذلك... إلا أن هناك أسيافاً أخرى وردت عند بعض المؤرخين المتأخرين والمحدثين مثل:

أولاً: المعصوب^(١٩٩).

ثانياً: العرضب^(٢٠٠)، لعل المقصود به العضب.

ثالثاً: الحنف، ينفرد ابن جماعة الحموي بذكر هذا السيف. ويقول إنه سُمي بذلك لأنه كان معوجاً. بينما يشير في الهامش - معتمداً على لسان العرب - إلى أن الحنفية ضرب من السيوف، منسوبة إلى (أحنف)؛ لأنه أول من عملها، أو منسوبة (للأحنف بن قيس)، لأنه أول من أمر باتخاذها^(٢٠١).

رابعاً: الصمصامة، وهو سيف مشهور عند العرب، كان (لعمر بن معد يكرب)^(٢٠٢).

خامساً: القضيب، من قضب الشيء قطعه^(٢٠٣).

وهذه الأسياف الأخيرة جميعها يشك في صحتها. فالعرضب الذي انفرد بذكره ابن جماعة الحموي، ونسبه إلى والد النبي (ﷺ)، يبدو أنه قد خلط بينه وبين (مأثور). و(الحنف) قد يكون المقصود به (الحتف). كما أن تسويغ ابن جماعة تسميته بالحنف ما بين كونه معوجاً ونسبته إلى (الأحنف) الذي صنعه أو الذي أمر باتخاذ أول مرة. يضعف من إمكان وجود مثل هذا السيف عند الرسول (ﷺ). واعتماد ابن جماعة في هذا التسويغ على ما ورد في (لسان العرب) لا يؤدي بالضرورة إلى وجود مثل ذلك السيف عند النبي (ﷺ)؛ لأن ما ورد في (لسان العرب) توضيح لمعنى السيف الأحنف، أو لسبب تسميته بهذا الاسم

بشكل عام، وليس إشارة إلى وجود مثل ذلك السيف عند النبي (ﷺ). إضافة إلى أن القول إن هذا السيف كان معوجاً أمر مشكوك فيه؛ لأن الأرجح أن السيف كان أول عهده مستقيم النصل، وبقي كذلك حتى القرن الثالث عشر - كما سبق أن أشرنا - وليس من المقبول احتفاظ الرسول (ﷺ) بسيف أعوج، على افتراض أنه انحنى في القتال، مع وجود أسياف مستقيمة صالحة...

أما الاحتجاج بما أورده (الأصبهاني) بقوله: «كان سيف رسول الله (ﷺ) حنيفاً قائمه من قرن - أي جلد - فهو احتجاج ضعيف. فأى سيف من سيوفه (ﷺ)، كان حنيفاً - نسبة إلى بني حنيفة المشهورين بصناعة السيوف - كما يرد في هامش كتاب الأصبهاني - وهي نسبة تختلف عن النسبة التي أوردها ابن جماعة الحموي باعتماده على (لسان العرب) في تفسيره لتسمية السيف الأحنف، وحتى لو افترضنا أن هناك سيفاً من أسياف رسول الله (ﷺ) اسمه (الحنيفي)، فمحقق كتاب الأصبهاني يضعف هذه الرواية بقوله عن النص الوارد أعلاه: «وهذا حديث ضعيف مرسل»^(٢٠٤)، إضافة إلى أن ابن سعد يورد النص كما يأتي: «وكان سيف رسول الله (ﷺ) حنيفاً له قرن»^(٢٠٥). وتحريف الكلمة في هذه المواضع جميعها أمر واضح، فالأرجح أن المقصود بهذا السيف هو (الحتف) - كما سبق أن ذكرناها.

أما الصمصامة و(القضيب)، فقد انفرد بذكرها مؤرخ متأخر، ولم يرد ذكر لهما عند المؤرخين أو المحدثين الرواد الأوائل، الأمر الذي يضعف من أمر نسبتهما إلى رسول الله (ﷺ).

وربما يكون المقصود ب(المعصوب)

و(العرضب) و(القضيب) سيفاً واحداً هو (العضب)، وأنَّ الاسم خضع للتحريف مع مرور الزمن...

لقد مارس الرسول القائد (ﷺ) حمل السيف عن طريق تقلده في عنقه، وليس بشده في وسطه كما هو معروف^(١٠٦). ويؤيد هذا خروج الرسول (ﷺ) قبل بقية الناس، نحو مصدر صوت مرعب استيقظ على أثره أهل المدينة في إحدى الليالي، ثم عودته على فرس لأبي طلحة والسيف في عنقه، وتطمينه الناس بقوله لن تراعوا، كما سبق أن ذكرنا في موضوع الخيل.

وقد وردت عنه (ﷺ) أحاديث تؤيد ذلك - إضافة إلى ما تحمله من معانٍ أخرى - سبق أن ذكرنا حديث «السيف أردية المجاهدين»، كما نقل الحسن عن النبي (ﷺ) أنه قال «أردية الغزاة السيف»^(١٠٧) تشبيهاً بالرداء من الملابس، فقد كني بالارتداء عن تقلد السيف والتعمم وحمل البيضة والمغفر^(١٠٨)... كما كان (ﷺ) يتأهب للقتال في بداية كل معركة، ويستعد له أتم الاستعداد، فيرتدي من لباس الحرب ما يقي جسمه، ويحمل من السلاح ما يحتاج إليه (ويتقلد السيف بيده)، فقد فعل ذلك مثلاً عند التهيؤ لخوض معركة بدر^(١٠٩). وكذلك عند التهيؤ لخوض معركة أحد^(١١٠). كما فعل ذلك عند التهيؤ لخوض معركة بني قريظة^(١١١).

كما كان (ﷺ) يشارك في مصاولة العدو بسيفه، ويتحمل ضربات سيف العدو في ساحة الوغى بشكل فعلي - فقد روي (ﷺ) في أثر المشركين يوم بدر - رمضان ٢هـ - مُصلتاً السيف، يتلو الآية: ﴿سِيَهْزَمُ الْجَمْعُ وَيُوَلُّونَ الدُّبُرَ﴾^(١١٢). وفي يوم أحد - شوال ٣هـ - كسرت ربايعته (ﷺ) وشجت وجنتاه، ثم

سقط في حفرة من الحفر التي حفرها (أبو عامر الفاسق) للمسلمين، فأغمي عليه وخذشت ركبته فساعدته (علي وطلحة)، حتى استوى قائماً. وكان سبب وقوعه في الحفرة أنَّ المشرك (ابن قميئة)^(١١٣) أعلاه بالسيف، لكن سيف ابن قميئة لم يؤذ الرسول (ﷺ)، إلا أنه أثر في عاتقه فشكا منه شهراً أو أكثر...^(١١٤). كما ساهم الرسول القائد (ﷺ) بسيفه في معركة حنين - شوال ٨هـ - حيث تروي (أم عمارة): «ورسول الله (ﷺ) مُصلت السيف بيده، قد طرح غمده ينادي: يا أصحاب سورة البقرة...»^(١١٥)، وهناك رواية أخرى تؤيد مشاركة الرسول (ﷺ) بسيفه في معركة حنين هذه، تشير إلى أن الرسول (ﷺ) اقتحم ميدان المعركة بدابته، حتى رأى المسلمين يولون مدبرين، فثبت قائماً، وجرد سيفه، طارحاً غمده، وجعل يتقدم في نحر العدو، وهو يصيح بأعلى صوته: «يا أصحاب الشجرة يوم الحديبية! الله، الله، الكرة على نبيكم...»، وهكذا تجمع الأنصار والمهاجرون عليه حتى هزموا العدو^(١١٦). كما أن هناك رواية ثالثة تشير إلى المغزى نفسه تقول: إنَّ الرسول القائد (ﷺ) تقدم نحو العدو في غزوة حنين هذه راكباً بغلته مجرداً سيفه، و(أبوسفيان بن الحارث) و(العباس) يتشبثان بالبغلة خوفاً عليه...^(١١٧).

ومن الممارسات الرائعة للرسول القائد (ﷺ) في هذا المجال استعماله (ﷺ) السيف وسيلة لتشجيع الأكفاء من المقاتلين، وتكريمهم، ممن برز منهم في فن استعمال السيف وحثهم على القتال، كما حصل في معركة أحد، حيث رفع (ﷺ) سيفه أمام المقاتلين المسلمين قائلاً: (من يأخذ هذا السيف بحقه؟) قالوا: وما حقه؟ (قال: يضرب به

العدو. أو تشرب به العدو حتى ينجني). فتقدم كل من (عمر) و (الزبير) (رضي الله عنهما) فأعرض (صلى الله عليه وسلم) عنهما. ثم عرض السيف مرة ثالثة فتقدم (أبو دجانة سماك بن خرشة) فقال: «أنا آخذه بحقه» فدفعه الرسول إليه. وقد أدى ذلك إلى تأثر أحد الرجلين - عمر أو الزبير - بشكل كبير، الأمر الذي دفعه إلى تتبع أبي دجانة في أثناء القتال، فوجده يقاتل على أفضل حال، حتى إذا كل سيفه عمد إلى حجارة يشحذه بها، ثم يعود فيضرب به العدو حتى رده، وكأنه المنجل.. وكان أبو دجانة من أشجع الناس يختال بين الصفوف المتحاربة متميزاً بعمامة الحمراء، الأمر الذي دفع الرسول القائد (صلى الله عليه وسلم) إلى القول: (إن هذه لمشية يبغضها الله إلا في هذا الموطن).

وقد استمر أبو دجانة في اختراقه صفوف المشركين، وقتله العديد منهم، حتى انتهى إلى نسوة في سفح جبل معهن دفوف، وفيهن امرأة تقول:

نحن بنات طارق إن تقبلوا نعانق
أو تدبروا نفارق ونبسط النمارق

فراق غير وامق

فرغ سيفه ليضربها به، ثم أحجم، فلما سئل عن ذلك قال: «أكرمت سيف رسول الله (صلى الله عليه وسلم) أن يقتل به امرأة»^(١١٨)، وهناك من يروي هذه الرواية الأخيرة بشكل آخر، فيقول إن (أبا دجانة) رأى إنساناً يضرب الناس بسيفه، فحمل عليه بالسيف، فإذا هو (عمرة بنت الحارث) أو (هند بنت عتبة)، فارتد عنها مكرماً سيف رسول الله (صلى الله عليه وسلم) أن يضرب به امرأة^(١١٩).

وظهر تشجيع الرسول القائد (صلى الله عليه وسلم) للمقاتلين

بهذه الطريقة أيضاً في غزوة الخندق - ذو القعدة ٥ هـ - عندما أراد (علي بن أبي طالب) (رضي الله عنه) أن يبارز (عمرو بن عبدود)، حيث أعطاه (صلى الله عليه وسلم) سيفه، وألبسه درعه الحديد، وعممه بعمامة، قائلاً: (اللهم أعنه عليه...) (١٢٠). كما أن هناك رواية تشير إلى أن الرسول القائد (صلى الله عليه وسلم) ألبس علياً (صلى الله عليه وسلم) درعه الحديد، وشد سيفه ذا الفقار في وسطه، وأعطاه الراية، ووجهه إلى الحصن في غزوة خيبر - صفر ٧ هـ^(١٢١).

وعمل الرسول القائد (صلى الله عليه وسلم) هذا في إعطائه السيف لأبي دجانة وعلي دون غيرهما من الصحابة يحمل ثلاثة معان:

الأول: تشجيع المقاتلين وحثهم على القتال.

الثاني: أن الرسول (صلى الله عليه وسلم) كان خبيراً، ومطلعاً أدق الاطلاع على النموذج الذي برع فيه كل فرد من الصحابة في فنون القتال، بدليل أنه فضل إعطاء السيف لأبي دجانة، وعلي دون غيرهما من الصحابة. وهذه لعمري سمة رائعة من سمات القيادة الناجحة.

الثالث: - تكريم السيف والاعتزاز به بصفته رمزاً للشجاعة والإباء والوفاء بوضعه في يد خيرة المقاتلين.

ولم يكرم الرسول القائد (صلى الله عليه وسلم) السيف في ميدان القتال فحسب، بل كان يكرمه، ويعتز به، بعد انتهاء المعركة أيضاً؛ فبعد معركة أحد، وبعد وصوله (صلى الله عليه وسلم) إلى بيته، ناول سيفه إلى ابنته فاطمة قائلاً: (اغسلي هذا من دمه يا بنية، فوالله لقد صدقتي في هذا اليوم...) (١٢٢)، وربما يحمل هذا النص الأخير دليلاً آخر على استعمال الرسول

القائد (ﷺ) سيفه في مقارعة الأعداء بنفسه في معركة أحد.

ويبدو أن الرسول (ﷺ) كان قد سمح للنساء بمباشرة الحرب واستعمال السلاح بعامة والسيف بخاصة، إذا ما اقتضت الضرورة. حيث تروي (أم عمارة المازنية) أنها دخلت معركة أحد، وهي تحمل سقاء فيه ماء لإرواء المقاتلين المسلمين، لكنها اضطرت إلى مقاتلة المشركين بعد هزيمة المسلمين، حيث انحازت إلى جانب الرسول (ﷺ)، وأخذت تذب عنه بالسيف، وترمي بالسهم، مكونة بذلك غطاءً يساعد جرحى المسلمين على الانسحاب نحوها، حتى أصيبت بالجراح التي كان أخطرها وأعماقها جرحاً في عاتقها أصابها به (ابن قميئة) عند محاولته قتل الرسول (ﷺ)، حيث تصدّت له (أم عمارة) و(مصعب بن عمير) وغيره، إلا أن أم عمارة سددت إلى ابن قميئة على أثر جرحها الكثير من الضربات، لكنه سلم منها؛ لأنه كان عليه درعان^(١٣٣). وهكذا ذبّت أم عمارة عن رسول الله (ﷺ)، وعن المسلمين يوم أحد بالسيف والسهم، حتى أصيبت باثني عشر، أو ثلاثة عشر جرحاً بين طعنة رمح وضربة سيف^(١٣٤).

وفي معركة حنين -شوال ٨هـ- دليل آخر على سماح رسول الله (ﷺ) باستعمال السلاح بعامة، والسيف بخاصة من قبل النساء، إذا اقتضت الضرورة، حيث تروي (أم عمارة) أنها شاركت مع بعض النساء في معركة حنين، وأنها كانت تحمل في يدها سيفاً صارماً، بينما كان مع (أم سليم) خنجر قد حزمته في وسطها.... وتقول (أم عمارة) إنها سلّت سيفها عندما وجدت المسلمين يهزمون في كل اتجاه، وأخذت تشجع الأنصار على الثبات. ثم

تضيف أنها شاهدت رجلاً من هوازن على جمل، ومعه لواء، يسير في أثر المسلمين، فاعترضته، وضربت عرقوب الجمل، فوقع على عجزه، ثم استمرت في ضربه، وقتلت الرجل، وجردته من سيفه، تاركة الجمل يتقلب...^(١٣٥).

لقد كان للرسول القائد (ﷺ) سيّافه الخاص الذي يقوم على رأسه متوشحاً بالسيف مثل (الضحّاك بن سفيان الكلابي)^(١٣٦). كما وقف (المغيرة بن شعبة الثقفي) على رأسه بالسيف يوم الحديبية^(١٣٧)، وعندما بنى الرسول القائد (ﷺ) عريشاً من جريد - لما نزل على القليب في معركة بدر - قام (سعد بن معاذ) على بابه متوشحاً بالسيف^(١٣٨)، وإضافة إلى ممارسة الرسول القائد (ﷺ) للسيف في منازلة الأعداء خلال المعارك الإسلامية في ساحة الوغى، كان (ﷺ) يستعمل السيف في مهماته الخاصة... فقد تقلد (ﷺ) سيفه، وامتطى فرساً عارياً - بلا سرج - لأبي طلحة، متجهاً نحو مصدر صوت مفزع سمعه أهل المدينة في إحدى الليالي، فانطلقوا نحو مصدره، لكن الرسول الأعظم سبقهم إلى مصدر الصوت، ثم عاد قائلاً لأهل المدينة: لا تُراعوا - مرتين - ثم امتدح فرس أبي طلحة بقوله: إنه وجدته كالبحر، مشبهاً هذا الفرس الذي لا ينقطع جريه بالبحر الذي لا ينقطع ماؤه^(١٣٩).

كما مارس الرسول القائد (ﷺ) استعماله سيفه وسيلة لحل بعض العضلات العسكرية. فمثلاً عندما حاول (زيد بن حارثة) مقاتلة (رفاعة بن زيد) من جذام دون أن يعلم - زيد بن حارثة - أن رفاعة كان قد أتاه كتاب من رسول الله (ﷺ) قرأه على قومه، الأمر الذي أدى إلى استجابة قسم

منهم لدعوة الإسلام، قام رفاة بالتوجه إلى الرسول (ﷺ) بالمدينة موضعاً القضية، فبعث الرسول (ﷺ) معه علياً (ﷺ)، وأعطاه سيفه دليلاً على صحة ما سينقلانه عن الرسول (ﷺ) لزيد بن حارثة، فلقوا زيدا بفيفاء الفحلين... (١٣٠) (١٣١)

لقد كانت السيوف تشكل حصة كبيرة من الغنائم، التي كان الرسول القائد (ﷺ) يحصل عليها من الأعداء - اليهود خاصة - ففي غزوة بني النضير - ربيع الأول أو جمادى الأولى ٤هـ - حصل الرسول القائد (ﷺ) على (٢٤٠) سيف، وأسلحة أخرى، وفي غزوة بني قريظة، التي وقعت بعد غزوة الخندق مباشرة، في - ذي القعدة ٥هـ - جمع (ﷺ) من حصون اليهود (١٥٠٠) سيف، وأسلحة أخرى، وحيوانات وماشية... ولم يخمس الرسول (ﷺ) هذه الغنائم، ولم يسهم منها لأحد، بل عدت فيئاً له، رده (ﷺ) على المسلمين لاستعماله عند الحاجة (١٣٢)... وفي غزوة خيبر - صفر ٧هـ - قبض الرسول (ﷺ) أسلحة اليهود بعد سقوط حصن الكتيبة، وكان بينها من السيوف (٤٠٠) سيف، وأسلحة أخرى متنوعة (١٣٣)، ولا يخفى ما لهذه الغنائم من أهمية في تزويد المسلمين بما كانوا يحتاجون إليه من السلاح والعتاد. فعند فتح حصون خيبر مثلاً، كان باستطاعة الشخص الذي يحتاج إلى سلاح يقاتل به أن يأخذه من صاحب المغنم، وعندما فتح الله على المسلمين هذه الحصون أعيدت الأسلحة إلى المغنم (١٣٤).

وإضافة إلى ممارسة الرسول (ﷺ) توزيع غنائم الأسلحة - ومنها السيوف - وبقدر ما يتعلق الأمر بغنائم السيوف، تعددت الروايات وتعددت

حول شخصية الصحابي الذي قتل أبا جهل، وحول من تنفل سيفه، علماً بأن الذي تنفل سيف أبي جهل الذي قتله على الأرجح، بدليل ما أعلنه الرسول (ﷺ) في معركة بدر: (من قتل قتيلاً فله سلبه) (١٣٥)... فمن الروايات ما يرى أن (معاذ بن عمرو بن الجموح)، و(معاذ - أو معوذ - بن عفراء) هما اللذان قتلاه. وأن الرسول (ﷺ) قضى بسلبه لمعاذ بن عمرو بن الجموح (١٣٦)، أو أن ابن الجموح هذا تنفل سيف أبي جهل (١٣٧)، أو أن الرسول (ﷺ) أعطى السلب لمعوذ بن عفراء (١٣٨)، أو أن ابني عفراء - عوف ومعوذ - أو ابني الحارث هما اللذان قتلاه، وهو الذي قتلها (١٣٩)...

وهناك روايات عديدة تشير إلى أن الذي قتل أبا جهل أو تنفل سيفه هو (عبد الله بن مسعود). وهذه الروايات تختلف فيما بينها... فبعضها يشير إلى مقتل أبي جهل على يد ابن مسعود دون الإشارة إلى تنفله لسيفه. وبعضها يشير إلى تنفله لسيف أبي جهل أو لسلاحه بشكل عام (١٤٠)... كما يشير بعض المتحدثين والمؤرخين الرواد إلى أن ابن مسعود أتى أبا جهل وبه رمق، بعد أن ضربه (معاذ بن عمرو بن الجموح) فقطع رجله من الساق. ثم ثنى عليه معوذ بن عفراء) وتركه وبه رمق. أو أن ابن مسعود مر به بعد أن ضربه ابنا عفراء، على أثر طلب الرسول (ﷺ) منه - من ابن مسعود - أن يلمس في القتلى... فاحتز رأسه وألقى به بين يدي الرسول (ﷺ) (١٤١).

وللتوفيق بين اختلاف الروايات التي تشير إلى المستحق لسيف أبي جهل أو سلاحه يرى الشيباني أن الذي جرح أبا جهل ربما لم يقض عليه، فيكون قاتله من قطع رأسه، وإن كان الصحيح أنه (ﷺ)

أعطى سلبه لغير ابن مسعود، فهذا يحمل على الاعتقاد بأن الذي ضربه أولاً أوصله إلى حالة الموت، فيكون السلب له^(١١٢).

وهكذا نرى أن هذا التحليل الأخير لا يبت لنا في قضية من تنفل سيف أبي جهل. فهل هو ابن الجموح، أم ابن عفراء، أم ابن مسعود؟... المهم أن الرسول (ﷺ) أعطى سيف أبي جهل لأحد قتلته من الصحابة تشجيعاً له وتكريماً لمن قتل «فرعون هذه الأمة»...، ويذكر سعد بن أبي وقاص أنه قتل يوم بدر (سعيد بن العاص) وأخذ سيفه (ذا الكتيفة)، بعد أن اعترض الرسول (ﷺ) على أخذه له. فنزلت سورة الأنفال، التي جعلته (ﷺ) يعطيه إياها^(١١٣).

إن هذه الرواية الأخيرة التي لم تأت إلا عند ابن حنبل رواية واهمة؛ لأن (سعيد بن العاص)، لم يكن قد ولد بعد عند قيام معركة بدر، أو ربما كان مولوداً جديداً عند قيامها؛ لأن عمره عندما قبض الرسول (ﷺ) كان تسع سنين أو نحوها. والمعروف أن معركة بدر وقعت سنة ٢هـ، وأن النبي (ﷺ) انتقل إلى جوار ربه سنة ١١هـ. فالذي قُتل في معركة بدر هو أبوه (العاص بن سعيد)، حيث قتل كافراً، وإن الذي قتله علي بن أبي طالب (رضي الله عنه)^(١١٤)...، وربما يجوز القول إن الرسول (ﷺ) نفل سعد بن أبي وقاص سيف (العاص بن سعيد) من الخمس؛ لأنه كان محتاجاً، أو أن غنائم بدر كانت مفوضة إليه، كما قال تعالى: ﴿قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ (ﷺ)، فاصطفى ذلك لنفسه، ثم أعطاه سعداً^(١١٥)...، ولكن الرواية الأكثر وضوحاً تأتي عند الترمذي، وعند ابن حنبل نفسه في مكان آخر، وعلى لسان (مصعب بن سعد

ابن أبي وقاص)، وهي لا تشير إلى تنفل سعد لسيف العاص بن سعيد بالذات؛ إذ يقول سعد: جئت يوم بدر بسيف فقلت: يا رسول الله، إن هذا السيف قد شفى صدري من المشركين. فقال (ﷺ): هذا ليس لي ولا لك. فقلت: عسى أن يعطى لمن لا يبلي بلائي... فجاءني الرسول (ﷺ) - بعد ذلك - فقال: إنك سألتني، وهو ليس لي، والآن صار لي، فهو لك. فنزلت ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ﴾^(١١٦).

يتضح من النص الأخير أن صاحب السيف غير معروف، وعلى الأكثر أن السيف ليس سيف العاص أيضاً؛ لأنه لو كان كذلك لأشار سعد إليه.

كما يروي أبو أسيد الساعدي أنه أصاب يوم بدر سيف أبي عابد المرزبان^(١١٧)، ثم ألقاه في النفل... فعرفه الأرقم بن أبي الأرقم المخزومي، فسأله الرسول (ﷺ) فأعطاه إياه^(١١٨).

وبعد غزوة بني النضير أعطى الرسول القائد (سعد بن معاذ) سيف (أبي الحقيق - أو ابن أبي الحقيق - «وكان سيفاً له ذكر عندهم»^(١١٩)... وبعد غزوة خيبر، أعطى (ﷺ) (محمد بن مسلمة) سيفاً ورمحاً ومغفراً وبيضة (مرحب) صاحب حصن خيبر، بعد أن اختصم محمد وعلي (رضي الله عنهما) إلى النبي (ﷺ) في سلب مرحب، حيث اشترك كلاهما في قتله^(١٢٠)...

وإضافة إلى حصول الرسول القائد (ﷺ) على السيوف من الغنائم بغية تزويد أفراد جيشه بها كان (ﷺ) يستعير الحيوان والسلاح بكل أصنافه عند الحاجة.

فقد صالح الرسول القائد (ﷺ) أهل نجران على أموال يؤدونها للمسلمين وعارية من الحيوان

- ١- آل عمران: ١٥٢.
- ٢- السيرة النبوية: (١١٤-١١٣/٤-٣).
- ٣- المصدر نفسه: (١١٤-١١٣/٤-٣).
- ٤- النساء: ١٠٢.
- ٥- في ظلال القرآن: (٥٠٧/٥)، للحصول على المزيد من المعلومات عن صلاة الخوف، راجع تفسير القرآن العظيم: (٥٤٧-٥٤٦/١).
- ٦- النظم الإسلامية - نشأتها وتطورها: ٤٠٠.
- ٧- في ظلال القرآن: (٥٠٨/٥).
- ٨- الكهف: ٩٦.
- ٩- حول قصة ذي القرنين، راجع تفسير القرآن العظيم: (١٠٤-١٠٠/٣)، وفي ظلال القرآن: (٤١٢-٤٠٨/١٦).
- ١٠- سبأ: ١٠.
- ١١- تفسير القرآن العظيم: (٥٢٧/٣).
- ١٢- الحديد: ٢٥.
- ١٣- ابن كثير، تفسير القرآن العظيم: (٣١٥-٣١٤/٣).
- ١٤- صحيح البخاري: (٢٠٨/٣)، التاج الجامع للأصول في أحاديث الرسول: (٣٢٩/٤).
- ١٥- صحيح مسلم بشرح النووي: (١٤٣/٥)، رياض الصالحين: ٤٨٦.
- ١٦- صحيح مسلم: (٤٥/٦)، صحيح الترمذي: (٣١٢/١)، رياض الصالحين: ٤٨٠.
- ١٧- مسند الإمام أحمد: (٥٠/٢)، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد: (٢٦٧/٥)، التاج الجامع: (٣٦٠/٤).
- ١٨- بلوغ الأرب في أحوال العرب: (٧٥/٢).
- ١٩- المستدرک على الصحيحين: (٢٣٠/٣، ٤٩٤)، الفردوس بمأثور الخطاب: (٢٤٤، ٢٤٣/٢)، مستند الأجناد في آلات الجهاد: ٨٥، منتخب كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال: (٢٩٠/٢).
- ٢٠- انظر الفتح الكبير في ضم الزيادة إلى الجامع الصغير: (١٩٩/٣)، منتخب كنز العمال: (٢٩٠/٢)، فيض القدير شرح الجامع الصغير: (١٥٤/٦) نقلاً عن ابن مردويه، وعن الشيخ والمخلص في فوائده.
- ٢١- إنسان العيون في سيرة الأمين المأمون: (٣٤٠/٣)، الآثار النبوية: ١٦.
- ٢٢- كتاب المغازي: (٤٦٥/٣).
- ٢٣- صحيح البخاري: (٢٩٩/٥)، السيرة النبوية: (٤٦٥/٣).
- ٢٤- المسند: (٢٩٩/٥)، السيرة النبوية، (٤٦٦/٣).
- ٢٥- سنن أبي داود: (٧٢/٣).
- ٢٦- سنن ابن ماجه: (٨٨٩/٢)، المعجم الكبير: (٨٩/١٠).
- ٢٧- المعجم الكبير: ١٦٦/٢٠، الفردوس: ٥٤/٣، كنز العمال: ٢٩٠/٢.
- العمال: ٢٩٠/٢.
- ٢٨- صحيح مسلم: ١٨٧/٥.
- ٢٩- سنن أبي داود: ٢١/٣.
- ٣٠- كتاب المغازي: ١٠٢٠/٣.
- ٣١- كتاب المغازي: ٦٧/١، سنن أبي داود: ٥٢/٣، السنن الكبرى: (١٥٥/٩).
- ٣٢- الرسول القائد: ٣٢.
- ٣٣- The Life of Mohammad: P 224.
- ٣٤- المسند: ٢٢٤/٣، صحيح الترمذي، (٣١٤/١)، مروج الذهب ومعادن الجوهر: (١٤٦/٢).
- ٣٥- المسند: ١٩٣/١، ١٤٩/٥.
- ٣٦- الكامل في التاريخ: (١٤٦/٢).
- ٣٧- الطبقات الكبير: (ج ٢/١/٦٦)، انظر كذلك، مسند أبي يعلى: (٢٠٦-٢٠٤/٢)، الكامل في التاريخ: (١٤٦/٢-١٤٧).
- ٣٨- انظر صحيح مسلم: (١٧٥، ١٧٤/٥)، إمتاع الأسماع: (٢٧٥-٢٧٤/١)، إنسان العيون: ٦٨٩/٢.
- ٣٩- كتاب المغازي: ٧٢٢-٧٢٤/٢، الطبقات الكبير: (ج ٢/١/٨٨-٨٧)، صحيح البخاري: ٨٥/٥، السيرة النبوية: (٤٣٦/٣)، إمتاع الأسماع: ٣٢٧-٣٢٨.
- ٤٠- كتاب المغازي: ٤٤٨/٢، المسند: ٣٦٢/٥، صحيح الترمذي: ٢٤/٢/١.
- ٤١- النهاية في غريب الحديث والأثر: (١٤٧/١).
- ٤٢- المسند: ٣٠٠/٣، سنن أبي داود: ٣١/٣، صحيح الترمذي: ٣٤/٢.
- ٤٣- المسند: ١٤٧/٣.
- ٤٤- صحيح البخاري: ٩٠/٨، المعجم الكبير: ١٠٩/٦، رياض الصالحين: ٦٤١، المدخل إلى العقيدة والاستراتيجية العسكرية الإسلامية: ٢٢٧.
- ٤٥- المسند: ٤٦-٥٤، المعجم الكبير: ١٩/٧.
- ٤٦- المسند: ١٨٥-١٨٦، مجمع الزوائد: ٢٩١/٥، مختصر المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة: ١٢٢.
- ٤٧- الحلس: الذي لا يبرح بيته أو مكانه، انظر تاج العروس: (٤٥٧/٥).
- ٤٨- المعجم الكبير: ٣٣/٦.
- ٤٩- المصنف: (٣٩١/١).
- ٥٠- المسند: ٢٥٦/١.
- ٥١- المعجم الكبير: ٣٠٧/١١.
- ٥٢- مجمع الزوائد: ٣١٦/٥.
- ٥٣- السيف في العالم الإسلامي: ٣٦.



- ٥٤- المسند: (١١١، ١١/٥)، انظر كذلك لسان العرب: (٢٣٠/١٧)، تاج العروس: ٣١٦/٩، بلوغ الأرب: ٦/٢، السيف في العالم الإسلامي: ٣٥.
- ٥٥- صحيح البخاري: ٢٣٧/٥، السيرة النبوية الصحيحة: (١٥٧/١).
- ٥٦- تاريخ واسط: ١٠ و ٥٥، السيرة النبوية الصحيحة: ١/١٦٥.
- ٥٧- معجم البلدان: (٨٣/٧).
- ٥٨- لسان العرب: ١٢٢/٣، تاج العروس: ٥٨/٢، بلوغ الأرب: ٧٠/٢.
- ٥٩- بلوغ الأرب: ٦٩/٢-٧٠.
- ٦٠- الطبايع: الذي يأخذ الحديد المستطيلة فيقطع منها سيفاً أو سكيناً أو سناناً، ونحو ذلك. ويطلق على السيف وغيره. تاج العروس: ٥/٤٣٩.
- ٦١- السيف في العالم الإسلامي: ٣٦-٣٨.
- ٦٢- انظر ترجمته في الإصابة في تمييز الصحابة: (١٠١/٢)، الاستيعاب في معرفة الأصحاب: (٤٣٥-٤٣٦/٢)، أسد الغابة في معرفة الصحابة: (٩٨/٢-١٠٠).
- ٦٣- السيف في العالم الإسلامي: ٣٥.
- ٦٤- السلاح في الإسلام: ٣٤.
- ٦٥- المعجم الكبير، ٢٠/٥٩.
- ٦٦- السلاح في الإسلام: ٣٤.
- ٦٧- صحيح البخاري: ٢٢٨-٢٢٩، راجع كذلك الفن الحربي في صدر الإسلام: ١٥٢-١٥٣.
- ٦٨- هو سمرة بن جندب بن هلال بن جريج بن مرة الفزاري، له حلف في الأنصار، وصحب النبي (ﷺ) وروى عنه... وقد استعمله زياد بن أبي سفيان على البصرة والكوفة.... توفي سنة ٥٩هـ في البصرة، راجع ترجمته في الطبقات الكبير: ٢٢/٦، أسد الغابة: ٢/٣٥٤-٣٥٥.
- ٦٩- المسند: ٢٠/٥، صحيح الترمذي: ٣١٥/١، السيرة النبوية: ٧٠٧-٧٠٨.
- ٧٠- مستند الأخبار: ٦٣.
- ٧١- إنسان العيون: ٢/٤٢٧، نظام الحكومة النبوية، المسمى التراتيب الإدارية: ١/٣٤٣.
- ٧٢- يسميه الحموي العرضب، ولا يذكر سبب هذه التسمية، علماً بأنه يقول (وسمي بذلك) لكنه يسكت، ولا أدري سبب ذلك، فلربما سقط الكلام قبل الطبع. مستند الأخبار: ٦٣. وأعتقد أن الحموي خلط بين مآثور والعضب، الذي سيرد ذكره. أما المكي فيطلق عليه اسم (مأبور). سمط النجوم العوالي في أبناء الأوائل والتوالي: ١/٤٦٠. كما يسميه زكي (العور). السيف في العالم الإسلامي: ٤٠. واهماً أنه نقل الاسم عن ابن هذيل. وعندما رجعنا إلى (حلية الفرسان) لابن هذيل، وجدنا أن كل ما فعله هذا

- المؤرخ أنه عدد أسماء أسياف رسول الله (ﷺ) قائلاً في الأخير «وله سيف آخر ورثه عن أبيه» دون أن يذكر اسم هذا السيف، حلية الفرسان، وشعار الشجعان: ٦٠.
- ويبدو أن زكي أخذ أسياف رسول الله (ﷺ) عن ابن هذيل، لكنه أضاف اسم (المعور) في الأخير بدلاً من عبارة «وله سيف آخر ورثه عن أبيه» قاصداً بذلك (مأثوراً) لهذا السبب، ولأن رسول الله (ﷺ) ورث هذا السيف عن والده الذي كان يُسمى (مأثوراً)، أو يكنى (بأبي مأثور)، كما ورد عند المؤرخين الرواد. أو لأن السيف إذا كان في منته أثر سُمي (مأثوراً)، كما يرد عند الثعالبي، وهو الأرجح فقه اللغة: ٢٤٩.
- ٧٣- الطبقات: ١٧١/٢، أنساب الأشراف: (٥٢١/١)، سمط النجوم: ١/٤٦٠، إنسان العيون: ٣/٤٢٧.
- ٧٤- فقه اللغة: ٢٤٩.
- ٧٥- القلعة: بفتح القاف واللام، موضع بالبادية، ينسب إليه السيف القلعي. لسان العرب: ١٠/١٦٧. والقلعة أيضاً اسم معدن، ينسب إليه الرصاص الجيد.... وقيل جبل بالشام.... وقيل إن السيوف القلعية والرصاص القلعي ينسب إلى قلعة (ملة)، وتقع في أول بلاد الهند من جهة الصين... غرب جزيرة الملايو، أو بنغالة الشرقية، وفي الأندلس أيضاً يوجد اقليم القلعة الذي يظن أن الرصاص القلعي ينسب إليه.... أو هو موضع باليمن... راجع معجم البلدان: ٧/١٤٨.
- ٧٦- حرفت كلمة الحتف إلى التخيف ثم إلى الحيف، الكامل في التاريخ: ٢/٣١٦، إنسان العيون: ٣/٤٢٧.
- ٧٧- كتاب المغازي: ١/١٧٨، ١٧٩، الطبقات: (ج ٢/١٧٢)، تاريخ الأمم والملوك: ٢/١٨٤، الكامل في التاريخ: ٢/٣١٦، إنسان العيون: ٢/٤٧٨.
- ٧٨- الرسوب: من رسب في الماء، إذا غاص فيه: لأن ضربته تغوص في المضروب به، عيون الأثر في فنون المغازي والشمائل والسير: (٢/٤٠٠).
- ٧٩- المخدم: القاطع. عيون الأثر: ٢/٤٠٠.
- ٨٠- كتاب المغازي: ٢/٩٨٨، الطبقات: (ج ٢/١١٨)، إنسان العيون: ٣/٢٢٣، ٤٢٧، ٤٢٨.
- ٨١- إذا كان في السيف «حزوز مطمئنة عن منته فهو مفقر (ومنه سُمي ذا الفقار)» [فقه اللغة: ٢٤٩]. وقد سموا سيف النبي (ﷺ) بذِي الفقار تشبيهاً لتلك الحزوز بفقرات الظهر. قال أبو العباس: «سمي سيف النبي ذا الفقار، لأنه كانت فيه حُزُرٌ صفار حسان، ويقال للحفرة فقرة جمعها فقر...» لسان العرب: ٦/٣٧٠. ويبدو أن هذه الحزوز كانت على شكل حُزُرٍ منخفضة أو مقعرة في ظهر السيف، لأن كلمة مطمئنة تعني منخفضة، والمثن يعني الظهر، المنجد: ٤٩٠، ٨٠٠.

- ٨٢- كتاب المغازي: ١/١٠٣، الطبقات: (ج ١/٢/١٧٢)،
المسند: ٥/٢٧١، أنساب الأشراف: ١/٢٩٤، تاريخ
الطبري: ٣/١٨٤، الكامل في التاريخ: ٢/٣١٦.
- ٨٣- إنسان العيون: ٣/٤٤٠.
- ٨٤- المصدر نفسه: ٢/٤٤٠.
- ٨٥- المصدر السابق: ١/١٠٣.
- ٨٦- المصدر السابق: ١/١٠٤.
- ٨٧- قبيلة السيف: قبيلة كسفيئة ما على طرف مقبضه من
فضة أو حديد، وقيل هي التي في رأس قائم السيف، وهي
التي يدخل القائم فيها، وربما اتخذت من فضة على رأس
السكين، وقيل ما تحت شارب السيف مما يكون فوق
الغمد، فيجيء مع قائم السيف، والشاربان أنفان طويلان
أسفل القائم أحدهما من هذا الجانب والآخر من هذا
الجانب، وقبيلة السيف رأسه الذي فيه منتهى اليد إليها،
تاج العروس: ٥/٤٥٧.
- ٨٨- الطبقات: (ج ٢/١٧١، ١٧٢)، المعجم الكبير: ١١/٩٢،
مجمع الزوائد: ٥/٢٧١، ٢٧٢، إنسان العيون: ٢/٤٢٧.
- ٨٩- المعجم الكبير: ٢٠/٢٩٧، مجمع الزوائد: ٥/٢٧١.
- ٩٠- قائم السيف وقائمته، قبضته.
- ٩١- نعل السيف ما يكون في أسفل غمد السيف من حديد أو
فضة، وفي النهاية الحديدية التي تكون أسفل القراب.
(المصنف: ٥/٢٩٦).
- ٩٢- المصدر نفسه: ٥/٢٩٦.
- ٩٣- المفرج: بفتح الراء المثل بالدين، أو المحتاج
المغلوب... وقيل هو الفقير، الذي لا مال له... أو الذي لا
يعرف له نسب ولا ولاء، أو القتل يوجد بين القريتين...
وروي بالجيم أيضاً {راجع تاج العروس: ٢/١٨٦}.
- ٩٤- الطبقات: ٢/١٧٢.
- ٩٥- المسند: ٤/٣٢٦، صحيح مسلم: ٧/١٤١، السيرة النبوية:
٤/٧٠٨.
- ٩٦- السيف في العالم الإسلامي: ٤٠.
- ٩٧- العضب: بعين مهملة وضاد معجمة معناه، القاطع، سمط
النجوم العوالي: ١/٤٦٠.
- ٩٨- كتاب المغازي: ١/١٠٣، أنساب الأشراف: ١/٥٢١.
- ٩٩- السيف في العالم الإسلامي: ٤٠.
- ١٠٠- مستند الأخبار: ٦٣.
- ١٠١- انظر لسان العرب: ١٠/٤٠٥، مستند الأخبار: ٦٣.
- ١٠٢- إنسان العيون: ٢/٤٢٧.
- ١٠٣- المصدر نفسه: ٣/٤٢٨.
- ١٠٤- أخلاق النبي: ١٤٠، ١٤١.
- ١٠٥- الطبقات: ٢/١٧٢.
- ١٠٦- صحيح البخاري: ٣/٢٢٨، نظام الحكومة النبوية:

٢٤٤/١

- ١٠٧- مصنف عبد الرزاق: ٥/٣٠٦.
- ١٠٨- لسان العرب: ١٩/٣١، تاج العروس: ١٠/١٤٨.
- ١٠٩- كتاب المغازي: ٢/٢١٤، الطبقات: (ج ٢/١/٢٧، ٢٦).
- ١١٠- الطبقات: (ج ٢/١/٣٦)، إنسان العيون: ٢/٣٨٢.
- ١١١- كتاب المغازي: ٢/٤٩٧، إنسان العيون: ٢/٦٥٩.
- ١١٢- الطبقات: (ج ٢/١/١١)، تاريخ الطبري: ٢/٢٩٦.
- ١١٣- ورد الاسم عند بعض المؤرخين الرواد (ابن قميئة) كتاب
المغازي: ١/٢٦٩، الطبقات: (ج ٢/١/٢٩)، أنساب
الأشراف: ١/٣١٩، كما ورد عند القسم الآخر من
المؤرخين (ابن قميئة)، السيرة: ٣/٨٢، إنسان العيون:
٢/٥١٣.
- ١١٤- كتاب المغازي: ١/٢٤٤، السيرة: ٣-٤/٨٠، صحيح
مسلم: ٥/١٧٨، ١٧٩، إنسان العيون: ٢/٥١٢-٥١٣.
- ١١٥- كتاب المغازي: ٢/٩٠٢-٩٠٣، إمتاع الأسماع: ١/٤٠٨.
- ١١٦- السيرة الحلبية: (١/١١٨).
- ١١٧- كتاب المغازي: ٢/٨٠٩، إمتاع الأسماع: ١/٤٠٧.
- ١١٨- كتاب المغازي: ١/٢٥٩، السيرة: ٢/٦٦، المسند: ٣/١٢٣،
تاريخ الطبري: ٣/١٥٠، الطبقات: (ج ٢/٢/٧٦٣).
- ١١٩- كتاب المغازي: ١/٢٥٩، السيرة: ٣/٦٩، السيرة
النبوية: ٣/٣٢، حياة محمد: ٢٩٤.
- ١٢٠- كتاب المغازي: ٢/٤٧١، الطبقات: (ج ٢/١/٤٩)،
إنسان العيون: ٢/٦٤١.
- ١٢١- إنسان العيون: ٢/٧٣٧، وقد انفرد الحلبي بهذه الرواية
التي لم يشر إلى مصدرها، والتي لم ترد عند المؤرخين
والمحدثين والرواد الأوائل.
- ١٢٢- السيرة: ٣-٤/١٠٠، السيرة النبوية: ٣/٩٤، تاريخ
الطبري: ٣/٢٧، إنسان العيون: ٢/٥٤٧.
- ١٢٣- كتاب المغازي: ١/٢٦٨-٢٦٩، السيرة: ٣-٤/٨٢.
- ١٢٤- كتاب المغازي: ٢/٢٦٩، إنسان العيون: ٢/٥٠٩.
- ١٢٥- كتاب المغازي: ٣/٩٠٢-٩٠٣، السيرة: ٣-٤/٤٤٦.
- ١٢٦- الضحاك بن سفيان الكلابي: (١١٠-١١١هـ/٦٢٢-٦٢٣م).
هو الضحاك بن سفيان بن عوف بن كعب الكلابي،
أبو سعيد. صحابي من أهل نجد امتاز بالشجاعة، وقد
ولاه الرسول (ﷺ) على من أسلم من قومه، ثم اتخذه
سياقاً، فكان يقوم على رأس النبي (ﷺ) متوشحاً بسيفه،
وكانوا يعدونه بمئة فارس، وهو شاعر مجيد، استشهد
عند قتال المرتدين من بني سليم، الاستيعاب: ٢/٧٤٢-
٧٤٣، الإصابة: ٣/٢٦٧، الأعلام: ٣/٣٠٨-٣٠٩).
- ١٢٧- كتاب المغازي: ٢/٥٩٥، جوامع السيرة: ٢٦-٢٧.
- ١٢٨- كتاب المغازي: ١/٥٥، الطبقات: (ج ٢/١/٩)، إمتاع
الأسماع: ١/٧٨.
- ١٢٩- المسند: ٣/١٤٧، صحيح الترمذي: ١/٣١٦، تاريخ

الطبري: ١٨٦، ١٨٧، فقه اللغة: ١٥٣.

١٣٠- الفيف والفيفا، والفيفاء: الأرض الواسعة المستوية التي لا ماء فيها، والصحراء المساء، وقد أضيف هذا اللفظ إلى عدة مواضع منها (فيفاء الخيار) و(فيفاء رشاد) و(فيفاء خريم)... إلا أن أصحاب المعاجم لم يذكروا شيئاً عن موقع (فيفاء الفحلين) عدا إشارة عند الحموي إلى غزوة (زيد بن حارثة) المذكورة «راجع معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع: ١٠٣٦/٣، ١٠٣٨، كذلك معجم البلدان: ٢١٣/٦، ٤١٢، ٣٤١».

١٣١- السيرة: ٢-٤/٦١٥-٦١٦، السيرة النبوية: ٤/٤٣٣.

١٣٢- حول توزيع غنائم بني النضير ينظر: كتاب المغازي: ١/٣٧٧، الطبقات: (ج ٢/١/٤١)، إمتاع الأسماع: ١/١٨١.

Muhammd Prophet and State mam - : 151.

وحول توزيع غنائم بني قريظة انظر كتاب المغازي: ٥/٥١٠، الطبقات: (ح ٢/١/٥٤)، إنسان العيون: ٢/٦٦٦.

١٣٣- كتاب المغازي: ٢/٦٧١، إمتاع الأسماع: ١/٣٢٠.

١٣٤- كتاب المغازي: ٢/٦٨٠، إمتاع الأسماع: ١/٣٢٢-٣٢٣.

١٣٥- كتاب المغازي: ١/٩٩، المسند: ١/٣٩٦، صحيح الترمذي: ١/٢٥٦، إمتاع الأسماع: ١/٩٣، إنسان العيون: ٢/٤١٣.

١٣٦- كتاب المغازي: ١/٨٨، المسند: ١/١٩٣، صحيح مسلم: ٥/١٤٨-١٤٩.

١٣٧ كتاب المغازي: ١/٨٧-٨٨.

١٣٨- شرح كتاب السير: ٢/٥٩٩.

١٣٩- كتاب المغازي: ١/٨٨-٨٩.

١٤٠- كتاب المغازي: ١/٩٠-٩١، السيرة: ١-٢/٦٣٤-٦٣٦.

المسند: ١/٤٤٤-٤٠٣، ٤٢٢، مسند أبي يعلى: ٩/١٧٢.

شرح كتاب السير: ٢/٦٠١-٦٠٠.

١٤١ كتاب المغازي: ١/٩١، السيرة: ١-٢/٦٣٤-٦٣٦، صحيح البخاري: ٥/٦٠.

١٤٢- شرح كتاب السير: ٢/٦٠١.

١٤٣- المسند: ١/١٨٠.

١٤٤- الطبقات: ٥/١٩-٢٠، كتاب نسب قريش: ١٧٤، أسد الغابة: ٢/٣١٠.

١٤٥- شرح كتاب السير: ٢/٦١٢.

١٤٦- المسند: ١/١٧٨، صحيح الترمذي: ٢/١٨١.

١٤٧- عند الشيباني: ابن عائذ المخزومي.

١٤٨- المسند: ٣/٤٩٧، شرح كتاب السير: ٢/٦١٢.

١٤٩- كتاب المغازي: ١/٣٧٩، شرح كتاب السير: ٢/٦١٠.

إمتاع الأسماع: ٢/٥٦٩.

١٥٠- كتاب المغازي: ٢/٦٥٦، الكامل في التاريخ: ٢/٢١٩.

السيرة النبوية: ٣/٣٥٨.

١٥١- سند أبي داود: ٣/١٦٧-١٦٨.

المصادر والمراجع

المصادر والمراجع العربية:

١- القرآن الكريم.

٢- الآثار النبوية، لأحمد تيمور، ط ٢، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، ١٩٧٢.

٣- أخلاق النبي، للأصبهاني، عبد الله بن محمد، تح. أحمد محمد مرسى، ط ٢، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، ١٩٧٢.

٤- الاستيعاب في معرفة الأصحاب، لابن عبد البر، تح. علي محمد البجاوي، مكتبة نهضة مصر ومطبعاتها، القاهرة، د.ت.

٥- أسد الغابة في معرفة الصحابة، لابن الأثير، المكتبة الإسلامية، طهران، ١٣٧٧هـ.

٦- الإصابة في تمييز الصحابة، لابن حجر، أحمد بن علي، المطبعة المشرفية، مصر ١٩٠٧.

٧- الأعلام، لخير الدين الزركلي، ط ٣، دار العلم للملايين، بيروت، ١٩٦٩م.

٨- إمتاع الأسماع، للمقرئ، تح. محمود محمد شاكر، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر، القاهرة، ١٩٤١.

٩- أنساب الأشراف، للبلاذري، أحمد بن يحيى، تح. محمد حميد الله، دار المعارف، مصر، ١٩٥٩.

١٠- إنسان العيون في سيرة الأمين المأمون، السيرة الحلبية، للحلي، علي برهان الدين، ط ١، مكتبة ومطبعة البابي الحلبي، مصر، ١٩٦٤.

١١- بلوغ الأرب في أحوال العرب، لمحمود شكري الألوسي، ط ١، مطبعة دار السلام، بغداد، ١٣١٤هـ.

١٢- تاريخ ابن خلدون، لابن خلدون، دار الكتاب اللبناني، بيروت، ١٩٥٧م.

- ١٣- التاج الجامع للأصول في أحاديث الرسول، لمنصور علي ناصف، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٩٦٢م.
- ١٤- تاج العروس، للزبيدي، ط١، المطبعة الخيرية، مصر، ١٢٠٦هـ.
- ١٥- تاريخ الطبري،، لمحمد بن جرير، المطبعة الحسينية، القاهرة، ١٢٢٦هـ.
- ١٦- تاريخ واسط، لبخشل الواسطي، تح. كوركيس عواد، مطبعة المعارف، بغداد، ١٩٦٧م.
- ١٧- التراتيب الإدارية، نظام الحكومة النبوية، لعبد الحي الكتاني الإدريسي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٢٤٧هـ.
- ١٨- تفسير القرآن العظيم، لابن كثير، ط٢، المكتبة التجارية الكبرى، القاهرة، ١٩٥٦.
- ١٩- الجامع الصحيح، صحيح البخاري، لمحمد بن إسماعيل البخاري، دار الطباعة العامرة- دار الخلافة العلية، ١٣١٥هـ.
- ٢٠- الجامع الصحيح، للإمام مسلم بن الحجاج، مؤسسة دار التحرير، القاهرة، ١٢٨٤هـ.
- ٢١- جوامع السيرة، لابن حزم، دار المعارف، مصر، د.ت.
- ٢٢- حياة محمد، لمحمد حسين هيكل، ط١٣، مكتبة نهضة مصر، القاهرة، ١٩٦٨.
- ٢٣- حلية الفرسان وشعار الشجعان، لابن هذيل، بعناية لوي مرسى، المطبعة المشرقية، باريس، ١٩٢٢م.
- ٢٤- الرسول القائد، لمحمود شيت خطاب، ط٢، مكتبة الحياة ومكتبة النهضة، بغداد، لبنان، ١٩٦٠هـ.
- ٢٥- رياض الصالحين، للنووي، مكتبة الغزالي، دمشق، بيروت، ١٩٥٥م.
- ٢٦- السلاح في الإسلام، للدكتور عبد الرحمن زكي، دار المعارف، مصر، ١٩٥١م.
- ٢٧- سمط النجوم العوالي في أبناء الأوائل التوالي، لعبد الملك بن حسين المكي، المطبعة السلفية ومكتبتها، القاهرة، ١٢٨٠هـ.
- ٢٨- سنن أبي داود، لسليمان بن الأشعث، تح. محيي الدين عبد الحميد، مطبعة مصطفى محمد، القاهرة، ١٩٣٥م.
- ٢٩- السنن الكبرى، للبيهقي، أحمد بن الحسين، ط١، مجلس دائرة المعارف العثمانية، الهند، ١٢٥٦هـ.
- ٣٠- سنن ابن ماجه، لمحمد بن يزيد، تح. محمد فؤاد عبد الباقي، دار الكتب العربية، ١٩٥٢م.
- ٣١- السيرة النبوية، لابن كثير، تح. مصطفى عبد الواحد، مطبعة عيسى البابي الحلبي، القاهرة، ١٩٦٤م.
- ٣٢- السيرة النبوية، لابن هشام، تح. مصطفى السقا وآخرين، ط٢ مطبعة عيسى البابي الحلبي، مصر، ١٩٥٥م.

- ٣٣- السيرة النبوية الصحيحة، للدكتور أكرم ضياء العمري، ط٤، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ١٩٩٣م.
- ٣٤- السيف في العالم الإسلامي، للدكتور عبد الرحمن زكي، دار الكتاب العربي، مصر، ١٩٥٧م.
- ٣٥- شرح كتاب السير الكبير، لمحمد بن الحسن الشيباني، ت.د. صلاح الدين المنجد، مطابع شركة الإعلانات الشرقية، القاهرة، ١٩٧١م.
- ٣٦- صحيح الترمذي، لمحمد بن عيسى الترمذي، المطبعة العامرة، ١٢٩٢هـ.
- ٣٧- الطبقات الكبير، لمحمد بن سعد، مطبعة بريل، ليدن، ١٢٢٥هـ.
- ٣٨- عيون الأثر في فنون المغازي والشمال والسير، لابن سيد الناس، دار الآفاق الجديدة، بيروت، ١٩٧٧م.
- ٣٩- الفتح الكبير في ضم الزيادة إلى الجامع الكبير، للجلال السيوطي، ترتيب، يوسف النبهاني، مطبعة البابي الحلبي، مصر، ١٢٥٠هـ.
- ٤٠- الفردوس بمأثور الخطاب، للدليمي، شيرويه بن شهردار، تح. السعيد بن بسيوني زغلول، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٨٦م.
- ٤١- فقه اللغة، للثعالبي، مطبعة الآباء اليسوعيين، بيروت، ١٨٨٥م.
- ٤٢- الفن الحربي في صدر الإسلام، لعبد الرؤوف عون، دار المعارف المصرية، القاهرة، ١٩٦١م.
- ٤٣- في ظلال القرآن، لسيد قطب، ط٥، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٩٦٧م.
- ٤٤- فيض القدير شرح الجامع الصغير، لمحمد عبد الرؤوف المناوي، مكتبة مصطفى محمد، مصر، ١٩٢٨م.
- ٤٥- الكامل في التاريخ، لابن الأثير، دار صادر ودار بيروت، بيروت، ١٩٦٥م.
- ٤٦- لسان العرب، لابن منظور، ط١، المطبعة المنيرية، بولاق، ١٣٠١هـ.
- ٤٧- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، للهيتمي، مكتبة القدس، القاهرة، ١٢٥٣هـ.
- ٤٨- مختصر المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة، للزرقاني، تح. محمد بن لطيف الصباغ، مكتب التربية العربي، الرياض، ١٩٨١م.
- ٤٩- المدخل إلى العقيدة والاستراتيجية العسكرية الإسلامية، للواء محمد جمال الدين محفوظ، الهيئة المصرية العامة للكتاب، مصر، ١٩٧٦م.
- ٥٠- مروج الذهب ومعادن الجوهر، للمسعودي، تدقيق يوسف أسعد داغر، ط١، دار الأندلس بيروت، ١٩٦٥م.

- ٥١- المستدرك على الصحيحين، لابن حمدويه النيسابوري، دار الفكر، بيروت، ١٩٧٨م.
- ٥٢- مستند الأجناد في آلات الجهاد، لابن جماعة الحموي، تح. اسامة النقشبندي، وزارة الثقافة والإعلام، بغداد، ١٩٨٣م.
- ٥٣- المسند، للإمام أحمد بن حنبل، المطبعة الميمنية، مصر، ١٢١٢هـ.
- ٥٤- المصنف، لعبد الرزاق الصنعاني، تح. حبيب الرحمن الأعظمي، ط١ المكتب الإسلامي، بيروت، ١٩٧٠م.
- ٥٥- معارك خالد بن الوليد، للمقدم ياسين سويد، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت ١٩٧٣م.
- ٥٦- معجم البلدان، لياقوت الحموي، ط١، مطبعة السعادة، مصر، ١٩٠٦م.
- ٥٧- المعجم الكبير، للطبراني، سليمان بن أحمد، تح. حمدي عبد المجيد السلفي، ط٢، مطبعة الزهراء الحديثة، الموصل، الجمهورية العراقية، ١٩٨٦م.
- ٥٨- معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع، للبكري، عبد العزيز بن محمد، تح. مصطفى السقا، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر، ١٩٤٩م.

- ٥٩- المغازي، للواقدي، محمد بن عمر، تح. مارسدن جونس، دار المعارف بمصر، ١٩٦٤م.
- ٦٠- منتخب كنز العمال، للمتقي الهندي، بهامش المسند، المطبعة الميمنية، مصر، ١٢١٢هـ.
- ٦١- المنجد، للويس معلوف، ط١٢، المطبعة الكاثوليكية، بيروت، ١٩٥٢م.
- ٦٢- نسب قريش، لمصعب بن عبد الله الزبيري، نشر إبروفتسال، دار المعارف المصرية، القاهرة، ١٩٥١م.
- ٦٣- النظم الإسلامية، للدكتور صبحي الصالح، ط١، دار العلم للملايين، بيروت، ١٩٦٥م.
- ٦٤- النهاية في غريب الحديث، لابن الأثير، المبارك، أبو السعادات، المطبعة العثمانية، مصر، ١٢١١هـ.

(ب) المراجع الأجنبية:

1. Muir Sir William, The Life of Mohammad, Edinburgh, 1923
2. W.Montgomery Watt- Muhammd Prophet and State mam - London-1971